

مَوْقِعُ جَامِعَةِ مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ

www.menhag-un.com

يَقْدَمُ:

(المُحَاضَرَةُ السَّادِسَةُ عَشْرَةَ)

مِنْ مَادَّةِ

سِيرَةِ النَّبِيِّ ﷺ

[الْعَهْدُ الْمَكِّي]

www.menhag-un.com

الْوَحْيُ فِي اللُّغَةِ وَالشَّرْعِ

الْوَحْيُ فِي اللُّغَةِ: يُطْلَقُ عَلَى الْإِعْلَامِ الْخَفِيِّ السَّرِيعِ، وَهُوَ أَعَمُّ مِنْ أَنْ يَكُونَ بِإِشَارَةٍ، أَوْ كِتَابَةٍ، أَوْ رِسَالَةٍ، أَوْ إِلْهَامٍ غَرِيزِيٍّ، أَوْ غَيْرِ غَرِيزِيٍّ، وَهُوَ بِهَذَا الْمَعْنَى اللَّغَوِيُّ لَا يَخْتَصُّ بِالْأَنْبِيَاءِ، وَلَا بِكَوْنِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا.

أَمَّا بِالْمَعْنَى الشَّرْعِيَّةِ: فَالْوَحْيُ إِعْلَامُ اللَّهِ أَنْبِيَاءَهُ وَرُسُلَهُ بِمَا يُرِيدُ أَنْ يُبَلِّغَهُ إِلَيْهِمْ مِنْ شَرْعٍ، أَوْ كِتَابٍ، بِوَاسِطَةٍ، أَوْ بِغَيْرِ وَاسِطَةٍ، فَهُوَ أَخْصَصُ مِنَ الْمَعْنَى اللَّغَوِيَّةِ؛ لِخُصُوصِ مَصْدَرِهِ وَمَوْرِدِهِ.

وَقَدْ يُعَرَّفُ الْوَحْيُ بِأَنَّهُ: عَرَفَانٌ يَجِدُهُ الشَّخْصُ مِنْ نَفْسِهِ مَعَ الْيَقِينِ أَنَّهُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ تَعَالَى.

وَقَدْ يُعَرَّفُ الْوَحْيُ بِأَنَّهُ: مَا أَنْزَلَهُ اللَّهُ عَلَى أَنْبِيَائِهِ، وَعَرَفَهُمْ بِهِ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ وَالشَّرَائِعِ.

فَهَذَا تَعْرِيفُ الْوَحْيِ لُغَةً وَشَرْعًا، وَأَمَّا إِمْكَانُهُ:

فَمَبْنَى الْوَحْيِ وَمَدَارُهُ عَلَى أَمْرَيْنِ:

الْأَوَّلُ: وَجُودُ مُوحٍ وَهُوَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا، وَوُجُودُ الْمَلَكِ الَّذِي يُبَلِّغُ الْوَحْيَ

وَيَنْقُلُهُ مِنَ اللَّهِ إِلَى الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ، وَالْمَلَكُ: جِسْمٌ نُورَانِيٌّ لَا يُرَى، لَكِنَّهُ قَادِرٌ عَلَى التَّشَكُّلِ بِالشَّكَالِ الْمُخْتَلِفَةِ الْحَسَنَةِ، وَالتَّنْقُلِ بِالسَّرْعَةِ الْفَائِقَةِ، وَقَدْ يَرَاهُ عَلَى حَقِيقَتِهِ بَعْضُ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ وَرُسُلِهِ.

الثَّانِي: وُجُودُ نَفْسٍ بَشَرِيَّةٍ صَافِيَةٍ عِنْدَهَا اسْتِعْدَادٌ خَاصٌّ لِتَلْقَى الْوَحْيَ مِنَ اللَّهِ مُبَاشَرَةً، أَوْ مِنَ الْمَلَكِ.

أَمَّا الْأَوَّلُ: فَاللَّهُ ﷻ قَامَ عَلَى وُجُوبِ وُجُودِهِ الدَّلَائِلُ الْعَقْلِيَّةُ، وَالْأَفَاقِيَّةُ، وَالْأَنْفُسِيَّةُ، وَالتَّنَزِيلِيَّةُ.

وَأَمَّا الْمَلَائِكَةُ: فَقَدْ أَخْبَرَ بِوُجُودِهِمُ الْأَنْبِيَاءُ، وَتَوَاتَرَتْ عَلَى ذَلِكَ الْكُتُبُ السَّمَاوِيَّةُ كُلُّهَا بِمَا لَا يَدْعُ مَجَالًا لِلشَّكِّ فِي وُجُودِ الْمَلَائِكَةِ، وَأَجْمَعَ عَلَى وُجُودِهِمْ أَهْلُ الْأَدْيَانِ جَمِيعًا.

وَالْفَلَاسِفَةُ قَدِيمًا وَحَدِيثًا -إِلَّا الشَّرْذِمَةَ الْمَادِيَّةَ- يُقَرُّونَ بِوُجُودِ عَالَمٍ غَيْرِ مُحْسُوسٍ وَرَاءَ هَذَا الْعَالَمِ الْمُحْسُوسِ، وَأَنَّ الْإِنْسَانَ لَيْسَ جِسْمًا مَادِيًّا فَحَسْبُ، وَإِنَّمَا هُوَ جِسْمٌ وَرُوحٌ.

وَإِذَا ثَبَتَ وُجُودُ عَالَمٍ وَرَاءَ هَذَا الْعَالَمِ الْمُحْسُوسِ لَمْ يَبْقَ مَجَالٌ إِذَنْ -وَقَدْ أَخْبَرَ بِوُجُودِهِمُ الْأَنْبِيَاءُ وَالرُّسُلُ، وَالْكُتُبُ السَّمَاوِيَّةُ- لِإِنْكَارِ وُجُودِ الْمَلَائِكَةِ.

إِذَنْ مَبْنَى الْوَحْيِ وَمَدَارُهُ عَلَى أَمْرَيْنِ: وُجُودُ مُوحٍ وَهُوَ اللَّهُ تَعَالَى، وَوُجُودُ الْمَلَكِ الَّذِي يُبَلِّغُ الْوَحْيَ، وَيَنْقُلُهُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى إِلَى الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ.

اللَّهُ ﷻ قَامَ عَلَى وُجُوبِ وُجُودِهِ الدَّلَائِلُ، الْمَلَائِكَةُ أَخْبَرُوا بِوُجُودِهِمُ الْأَنْبِيَاءُ، وَتَوَاتَرَتْ عَلَى ذَلِكَ الْكُتُبُ السَّمَاءِيَّةُ كُلُّهَا.

الثَّانِي مِنَ الْأَمْرَيْنِ وَهُوَ: وُجُودُ نَفْسٍ بَشَرِيَّةٍ صَافِيَةٍ عِنْدَهَا اسْتِعْدَادٌ خَاصٌّ لِتَلْقَى الْوَحْيَ مِنَ اللَّهِ مُبَاشَرَةً، أَوْ مِنَ الْمَلَكِ؛ هَذَا أَمْرٌ مُمَكِّنٌ، مَا الْإِسْتِحَالَةُ فِيهِ؟!

الْأَنْبِيَاءُ وَالرُّسُلُ لَهُمْ مِنْ سُمُو فِطْرَتِهِمْ، وَصَفَاءِ أَرْوَاحِهِمْ وَإِعْدَادِ اللَّهِ تَعَالَى لَهُمْ إِعْدَادًا خَاصًّا - جُسَمَانِيًّا، وَرُوحِيًّا - مَا يُؤْهِلُهُمْ لِتَلْقَى الْوَحْيَ مِنَ اللَّهِ، أَوْ الْمَلَكِ الْمُوَكَّلِ بِذَلِكَ، وَالْفَهْمُ مِنْهُ، وَلَيْسَ لَنَا فِي هَذَا أَنْ نَقِيسَ الْغَائِبَ عَلَى الشَّاهِدِ، أَوْ عَالَمِ الرُّوحِ عَلَى عَالَمِ الْحِسِّ وَالْمَادَّةِ، وَإِلَّا ضَلَلْنَا عَنِ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ.

إِذَا ثَبَتَ هَذَانِ الْأَمْرَانِ فَقَدْ ثَبَتَ وَلَا مَحَالَةَ إِمْكَانُ الْوَحْيِ؛ لِأَنَّ كَثِيرًا مِنَ الطَّاعِنِينَ فِي الرِّسَالَاتِ كُلِّهَا، وَخَاصَّةً فِي رِسَالَةِ النَّبِيِّ الْأَمِينِ ﷺ يَسْتَشْكِلُونَ أَنْ يَكُونَ هُنَالِكَ وَحْيٌ أَصْلًا، فَإِذَا انْقَطَعَ ذَلِكَ فَقَدْ ثَبَتَ عِنْدَهُمْ اتِّبَاعُ بَاطِلِهِمْ؛ أَنْ مَا جَاءَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ لَمْ يَكُنْ وَحْيًا يُوحَى، وَإِنَّمَا الْقُرْآنُ مَصْدَرُهُ مِنْهُ؛ لِذَلِكَ تَرَى جَمِيعَ الْمُبْطِلِينَ لَا يُنْكِرُونَ مَصْدَرَ الْقُرْآنِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ.

يَعْنِي: لَا يُمَكِّنُ أَنْ يُنْكِرَ مُنْكَرٌ - إِلَّا إِذَا تَخَلَّى عَنْ عَقْلِهِ، وَمُسَلَّمَاتِ الْعِلْمِ جَمِيعِهَا - أَنْ النَّبِيِّ ﷺ تَكَلَّمَ بِالْقُرْآنِ.

فَهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ الْقُرْآنَ تَكَلَّمَ بِهِ مُحَمَّدٌ، وَيَقْفُونَ عِنْدَ ذَلِكَ، فَيَقُولُونَ: لَمْ

يَكُنْ هُنَالِكَ وَحِيٍّ، وَإِنَّمَا تَكَلَّمَ بِهِ مِنْ نَفْسِهِ، ثُمَّ يَخْتَلِفُونَ فِي الْمَصْدَرِ الَّذِي تَكَلَّمَ مِنْهُ النَّبِيُّ ﷺ بِالْقُرْآنِ.

إِذَنْ فَمَا يَأْتُونَ بِهِ إِنَّمَا هُوَ مُحَاوَلَةٌ لِكَوْنِ هَذَا الْقُرْآنِ بَشَرِيًّا لَا إِلَهِيًّا، وَأَنَّ مَصْدَرَهُ إِنَّمَا كَانَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي لَا يَعْتَرِفُونَ لَهُ بِرِسَالَةٍ وَلَا نُبُوَّةٍ.

هَذَا يُتَوَقَّعُ مِنْ أَعْدَاءِ الْإِسْلَامِ مِنْ غَيْرِ الْمُسْلِمِينَ، أَمَّا إِذَا قَعَ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَوَقَفُوا فِي مَسْأَلَةِ الْوَحْيِ فَهَذَا أَمْرٌ عَجِيبٌ!!

إِذَا ثَبَتَ هَذَانِ الْأَمْرَانِ؛ فَقَدْ ثَبَتَ لَا مَحَالَةَ إِمْكَانُ الْوَحْيِ، وَأَنَّهُ لَا اسْتِحَالَةَ فِيهِ، وَمِنْ أَدْعَى الْإِسْتِحَالَةَ فَعَلَيْهِ الْبَيَانُ، وَأَنْ يُقِيمَ عَلَى ذَلِكَ الْبُرْهَانَ، ثُمَّ إِنَّ بَعْضَ الْمُخْتَرَعَاتِ الْحَدِيثَةِ؛ كَاللَّاسِلِكِيِّ، وَالْمِذْيَاعِ، وَالتَّلْفَازِ، وَمَا جَدَّ بَعْدَ ذَلِكَ مِنَ الْوَسَائِلِ الْمَعْرُوفَةِ الْآنَ، تُمْكِّنُ الْإِنْسَانَ أَنْ يُبْلَغَ الْكَلَامَ أَوْ الصُّورَةَ إِلَى مَنْ هُوَ أَبْعَدُ مِنْ مَصْدَرِهِ بِالْأُلُوفِ الْأَمْيَالِ، فَإِذَا تَوَصَّلَ الْإِنْسَانُ -عَلَى عَجْزِهِ وَبَشَرِيَّتِهِ- إِلَى هَذِهِ الْوَسَائِلِ، أَفَنَسْتَبْعِدُ عَلَى خَالِقِ الْقُوَى وَالْقَدَرِ، الْعَلِيمِ الْخَبِيرِ أَنْ يُبْلَغَ رُسُلُهُ مَا يُرِيدُ بِوَاسِطَةٍ أَوْ بِغَيْرِهَا، وَأَنْ يُهَيِّئَ لِلْمُوحَى إِلَيْهِ مِنَ الْوَسَائِلِ مَا يَجْعَلُهُ مُسْتَعِدًّا لِتَلَقِّي الْوَحْيِ؟!

هَذَا اسْتِدْلَالٌ بِمَا يَفْهَمُهُ الْمُخَالِفُونَ، بَلْ يُجْمَعُ عَلَيْهِ الْجَمِيعُ، وَأَنَّ مَا وَصَلَ إِلَيْهِ الْإِنْسَانُ -مَعَ عَجْزِهِ وَبَشَرِيَّتِهِ- مِنَ الْوَسَائِلِ الَّتِي يَتِمُّ بِهَا نَقْلُ الصَّوْتِ وَالصُّورَةِ إِلَى أَبْعَدِ الْأَمَاكِينِ، وَفِي الْوَقْتِ عَيْنِهِ مِنْ غَيْرِ مَا إِبْطَاءٍ، أَفَإِذَا كَانَ ذَلِكَ

وَأَقْعًا مِنَ الْبَشَرِ مَعَ عَجْزِهِمْ أَفَيُسْتَبَعْدُ عَلَى خَالِقِ الْقُوَى وَالْقُدْرِ؟!
 إِذَا ثَبَتَ أَنَّ الْوَحْيَ مُمَكِّنٌ، وَأَنَّ كُلَّ مُمَكِّنٍ أَخْبَرَ بِوُقُوعِهِ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ
 ﷺ، فَهُوَ وَاقِعٌ كَانَتْ النَّتِيجَةُ: أَنَّ الْوَحْيَ ثَابِتٌ، وَوَأَقْعٌ لَا مَحَالَةَ.

جامعة

مِنْهَاجُ النُّبُوَّةِ

www.menhag-un.com

أقسام الوحي الشرعي

هناك أقسام للوحي الشرعي، لا بأس أن ننظر فيها مرة أخرى على لون آخر من ألوان العرض.

لِلوحي أنواع كثيرة أهمها:

الأول: تكليم الله نبيه بما يريد من وراء حجاب.

إما في اليقظة، كما كلم الله تعالى موسى ﷺ، وكما حدث لنبينا ﷺ ليلة المعراج، وإما في المنام؛ كما في حديث ابن عباس ومعاذ عن النبي ﷺ قال: «أتاني ربي، فقال: فيم يختصم المלא الأعلى؟». رواه أحمد في «مسنده»، والترمذي في «سننه»، وقال: «حسن صحيح»، وكذلك عبد الرزاق، والطبراني عن ابن عباس، والترمذي، وابن مردويه، والطبراني من حديث معاذ.

الذي عليه السلف الصالح من أهل السنة والجماعة أن نبي الله موسى، ونبينا محمداً ﷺ سمعا كلام الله الأزلي القديم، الذي هو صفة من صفاته، وليس المسموع الكلام النفسي؛ كما يزعم الأشاعرة، وليس المسموع الكلام الذي خلقه الله في الشجرة؛ كما زعم المعتزلة.

فَهَذَا نَوْعٌ مِنْ أَنْوَاعِ الْوَحْيِ: تَكْلِيمُ اللَّهِ نَبِيَّهُ بِمَا يُرِيدُ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ؛ إِمَّا فِي الْيَقَظَةِ، وَإِمَّا فِي الْمَنَامِ.

الثَّانِي: إِعْلَامُ اللَّهِ أَنْبِيَاءَهُ بِوَاسِطَةِ جِبْرِيلَ.

وَهَذَا هُوَ مَا يُعْرَفُ «بِالْوَحْيِ الْجَلِيِّ»، وَلِذَلِكَ حَالَاتٌ:

- الْحَالَةُ الْأُولَى: أَنْ يَبْدُوَ جِبْرِيلُ فِي صُورَتِهِ الَّتِي خَلَقَهُ اللَّهُ عَلَيْهَا، وَهِيَ حَالَةٌ نَادِرَةٌ، وَلَمْ يَرَ النَّبِيُّ ﷺ جِبْرِيلَ عَلَى هَذِهِ الْحَالَةِ إِلَّا مَرَّتَيْنِ؛ مَرَّةً وَهُوَ نَازِلٌ بَعْدَ فِتْرَةِ الْوَحْيِ مِنْ غَارِ حِرَاءٍ، وَمَرَّةً وَهُوَ فِي السَّمَاءِ لَيْلَةَ الْإِسْرَاءِ وَالْمِعْرَاجِ.

- الْحَالَةُ الثَّانِيَةُ: أَنْ يَأْتِيَ جِبْرِيلُ فِي صُورَةِ رَجُلٍ، وَكَانَ يَأْتِي -غَالِبًا- فِي صُورَةِ دَحِيَّةِ الْكَلْبِيِّ -هُوَ رَجُلٌ مِنَ الصَّحَابَةِ كَانَ جَمِيلَ الصُّورَةِ ﷺ-، يَرَاهُ الْحَاضِرُونَ، وَيَسْمَعُونَ قَوْلَهُ، وَلَا يَعْرِفُونَ حَقِيقَتَهُ، أَوْ يَأْتِي فِي صُورَةِ رَجُلٍ غَيْرٍ مَعْرُوفٍ؛ وَذَلِكَ كَمَا فِي حَدِيثِ جِبْرِيلَ الْمَشْهُورِ فِي السُّؤَالِ عَنِ الْإِيمَانِ، وَالْإِسْلَامِ، وَالْإِحْسَانِ؛ وَقَدْ رَوَاهُ الشَّيْخَانِ وَغَيْرُهُمَا.

- الْحَالَةُ الثَّالِثَةُ: أَنْ يَأْتِيَ فِي صُورَتِهِ الْمَلَكِيَّةِ، وَفِي هَذِهِ الْحَالَةِ لَا يُرَى، وَلَكِنْ يَصْحَبُ مَجِيئَهُ صَوْتُ كَصَوْتِ الْجَرَسِ، أَوْ كَدَوِيِّ النَّحْلِ، وَفِي هَذِهِ الْحَالَةِ يَتَحَوَّلُ النَّبِيُّ مِنْ حَالَتِهِ الْبَشَرِيَّةِ الْخَالِصَةِ إِلَى حَالَةٍ يَحْصُلُ فِيهَا اسْتِعْدَادٌ لِلتَّلَقِّي عَنِ الْمَلَكِ، وَهِيَ أَشَدُّ الْحَالَاتِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَتَأْخُذُهُ حَالَةٌ كَحَالَةِ الرُّحْضَاءِ، فَيَرْبُدُ وَجْهُهُ، وَيَغْطُ غَطِيطَ النَّائِمِ، وَيَتَصَبَّبُ عَرْفُهُ، وَيَثْقُلُ جِسْمُهُ، حَتَّى

إِنَّهُ إِنْ كَانَ رَاكِبًا نَاقَةً بَرَكْتَ مِنَ الثَّقَلِ، وَإِنْ جَاءَتْ فَخِذُهُ عَلَى فَخِذِ إِنْسَانٍ تَكَادُ تَرُضُّهَا - أَيْ: تَدُقُّهَا -.

مِنْ أَنْوَاعِ الْوَحْيِ:

الثَّالِثُ: الْقَذْفُ فِي الْقَلْبِ: بِأَنْ يُلْقِيَ اللَّهُ أَوْ جَبْرِيلُ فِي قَلْبِ النَّبِيِّ ﷺ مَا يُرِيدُ مِنَ الْوَحْيِ مَعَ تَيَقُّنِهِ أَنَّ مَا أُلْقِيَ إِلَيْهِ مِنْ قِبَلِ اللَّهِ تَعَالَى؛ مِثْلَ مَا رُويَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ رُوحَ الْقُدُسِ نَفَثَ فِي رُوعِي أَنْ لَنْ تَمُوتَ نَفْسٌ حَتَّى تَسْتَكْمِلَ رِزْقَهَا، فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَجْمِلُوا فِي الطَّلَبِ، وَلَا يَحْمِلَنَّ أَحَدَكُمْ اسْتِبْطَاءُ الرِّزْقِ أَنْ يَطْلُبَهُ بِمَعْصِيَةِ اللَّهِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يُنَالُ مَا عِنْدَهُ إِلَّا بِطَاعَتِهِ».

مِنْ أَنْوَاعِ الْوَحْيِ:

الرَّابِعُ: الْإِلْهَامُ: وَهُوَ الْعِلْمُ الَّذِي يُلْقِيهِ اللَّهُ تَعَالَى فِي قَلْبِ نَبِيِّهِ، وَعَلَى لِسَانِهِ عِنْدَ الْجِتْهَادِ فِي الْأَحْكَامِ، وَيَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكْلِمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَائِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ إِنَّهُ عَلَى حَكِيمٍ﴾ [الشورى: ٥١].

إِذِ الْمُرَادُ بِالْوَحْيِ فِي الْآيَةِ: الْإِلْهَامُ أَوْ الْمَنَامُ؛ لِمُقَابَلَتِهِ لِلْقَسْمَيْنِ الْآخَرَيْنِ: وَهُمَا التَّكْلِيمُ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ، أَوْ بِوَاسِطَةِ رَسُولٍ وَهُوَ جَبْرِيلُ.

وَبِالتَّمَامِ فِي الْآيَةِ نَرَى أَنَّهَا تَدُلُّ عَلَى جَمِيعِ الْأَنْوَاعِ الَّتِي مَرَّ ذِكْرُهَا، وَالْفَرْقُ بَيْنَ إِلْهَامِ الْأَنْبِيَاءِ، وَإِلْهَامِ غَيْرِهِمْ: أَنَّ الْأَوَّلَ يَكُونُ مَصْحُوبًا بِالْعِلْمِ

أَنَّهُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، وَلَا كَذَلِكَ غَيْرُهُمْ.

مِنْ أَنْوَاعِ الْوَحْيِ:

الخَامِسُ: الرُّؤْيَا فِي الْمَنَامِ: وَرُؤْيَا الْأَنْبِيَاءِ حَقٌّ؛ ذَلِكَ كَرُؤْيَا الْخَلِيلِ
إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ يَذْبَحُ وَلَدَهُ إِسْمَاعِيلَ، وَرُؤْيَا نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ أَنَّهُمْ
سَيَدْخُلُونَ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ آمِنِينَ، مُحَلِّقِينَ رُؤُوسَهُمْ، وَمُقَصِّرِينَ لَا
يَخَافُونَ، وَفِي حَدِيثِ بَدْءِ الْوَحْيِ السَّابِقِ: «أَوَّلُ مَا بُدِيَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
مِنَ الْوَحْيِ الرُّؤْيَا الصَّادِقَةُ فِي النَّوْمِ».



جامعة

مِنْهَاجُ النَّبِيِّ

www.menhag-un.com

بُطْلَانُ فِكْرَةِ الْوَحْيِ النَّفْسِيِّ

الْوَحْيُ بِجَمِيعِ أَنْوَاعِهِ يَصْحَبُهُ عِلْمٌ يَقِينِيٌّ ضَرُورِيٌّ مِنَ الْمُوحَى إِلَيْهِ؛ بَأَنَّ مَا أُلْقِيَ إِلَيْهِ حَقٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، لَيْسَ مِنْ خَطَرَاتِ النَّفْسِ، وَلَا نَزَغَاتِ الشَّيْطَانِ، وَهَذَا الْعِلْمُ الْيَقِينِيُّ لَا يَحْتَاجُ إِلَى مُقَدِّمَاتٍ، وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ قَبِيلِ إدْرَاكِ الْأُمُورِ الْوِجْدَانِيَّةِ؛ كَالْجُوعِ وَالْعَطَشِ وَنَحْوِهِمَا.

حَاوَلَ الْمَادِّيُونَ -الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِوُجُودِ قُوَى رُوحِيَّةٍ غَيْبِيَّةٍ وَرَاءَ الْمَادَّةِ- وَمَنْ عَلَى شَاكِلَتِهِمْ مِمَّنْ يَحْمِلُونَ الْحَقْدَ وَالضُّغْنَ لِلْإِسْلَامِ وَالنَّبِيِّ ﷺ أَنْ يُشَكِّكُوا فِي الْوَحْيِ الْمُحَمَّدِيِّ، فَنَفَوْا أَنْ يَكُونَ وَحْيًا مِنْ خَارِجِ نَفْسِ النَّبِيِّ، وَقَالُوا: إِنَّهُ وَحْيٌ مِنْ دَاخِلِ نَفْسِهِ، وَلَيْسَ هُنَاكَ مَلَكٌ أُلْقَى شَيْئًا مِنْ اللَّهِ؛ فَإِنَّ عَالَمَ الْغَيْبِ الَّذِي تَقُولُونَ: إِنَّهُ وَرَاءَ عَالَمِ الْمَادَّةِ وَالطَّبِيعَةِ لَمْ يَثْبُتْ عِنْدَنَا وَجُودُهُ -كَذَا يَقُولُونَ!!-، أَوْ أَنَّهُ لَمْ يَثْبُتْ عِنْدَنَا مَا يَنْفِيهِ وَيُلْحِقُهُ بِالْمُحَالِ، وَنَحْنُ نُنَفِّرُ الظَّوَاهِرَ غَيْرَ الْمُعْتَادَةِ بِمَا عَرَفْنَا، وَثَبَتَ عِنْدَنَا دُونَ مَا لَمْ يَثْبُتْ، فَهَذَا الْوَحْيُ الَّذِي أَخْبَرَ بِهِ مُحَمَّدٌ ﷺ إِنَّمَا هُوَ إِلْهَامٌ كَانَ يَفِيضُ مِنْ نَفْسِ النَّبِيِّ الْمُوحَى إِلَيْهِ لَا مِنَ الْخَارِجِ.

وَذَلِكَ أَنَّ مَنَازِعَ نَفْسِهِ الْعَالِيَةِ، وَسَرِيرَتَهُ الطَّاهِرَةَ، وَقُوَّةَ إِيْمَانِهِ بِاللَّهِ وَبِوُجُوبِ

عِبَادَتِهِ، وَتَرَكْ مَا سِوَاهَا مِنْ عِبَادَةٍ وَثَنِيَّةٍ، وَتَقَالِيدَ وَرَاثِيَّةٍ يَكُونُ لَهَا فِي جُمْلَتِهَا مِنْ التَّأثيرِ مَا يَتَجَلَّى فِي ذَهْنِهِ، وَيُحْدِثُ فِي عَقْلِهِ الْبَاطِنِ الرَّؤْيِ وَالْأَحْوَالِ الرُّوحِيَّةِ، فَيَتَصَوَّرُ مَا يَعْتَقِدُ وَجُوبُهُ إِرْشَادًا إِلَهِيًّا نَازِلًا عَلَيْهِ مِنَ السَّمَاءِ، وَقَدْ يَسْمَعُهُ يَقُولُ ذَلِكَ، وَإِنَّمَا يَرَى وَيَسْمَعُ مَا يَعْتَقِدُهُ فِي الْيَقَظَةِ، كَمَا يَرَى وَيَسْمَعُ مِثْلَ ذَلِكَ فِي الْمَنَامِ الَّذِي هُوَ مَظْهَرٌ مِنْ مَظَاهِرِ الْوَحْيِ عِنْدَ الْأَنْبِيَاءِ.

فَكُلُّ مَا يُخْبِرُ بِهِ النَّبِيُّ -يَقُولُونَ:- مِنْ كَلَامٍ أُلْقِيَ فِي رُوعِهِ، أَوْ عَنْ مَلَكٍ أَلْفَاهُ عَلَى سَمْعِهِ؛ فَهُوَ خَبَرٌ صَادِقٌ عِنْدَهُ، وَلَكِنَّ تَفْسِيرَهُ عِنْدَنَا مَا ذَكَرْنَا: مِنْ أَنَّ مَا تَخَيَّلَهُ إِنَّمَا هُوَ نَابِعٌ مِنْ نَفْسِهِ، وَمِنْ عَقْلِهِ الْبَاطِنِ!!

وَلِأَجْلِ أَنْ يُؤَيِّدُوا فِكْرَتَهُمُ الْبَاطِلَةَ هَذِهِ ذَكَرُوا مُقَدِّمَاتٍ زَعَمُوا أَنَّهَا كَانَتْ أَسَاسَ هَذَا الْعِلْمِ النَّفْسِيِّ الْبَاطِنِ الَّذِي فَاضَ عَلَى لِسَانِ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَالَ إِنَّهُ وَحْيِي، فَرَعَمُوا أَنَّهُ اسْتَفَادَ مِنْ رِحْلَاتِهِ مَعَ عَمِّهِ أَبِي طَالِبٍ الَّتِي لَقِيَ فِيهَا الْأَعْرَابَ وَسَمِعَ مِنْهُمْ، وَلَقِيَ أَحْبَارَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَأَخَذَهُ عَنْهُمْ، وَأَنَّهُ اسْتَفَادَ -أَيْضًا- مَعْلُومَاتِهِ عَنِ الْيَهُودِيَّةِ وَالنَّصْرَانِيَّةِ بِسَبَبِ انْتِشَارِ هَاتَيْنِ الدِّيَانَتَيْنِ فِي بِلَادِ الْعَرَبِ، وَمَا سَمِعَهُ مِنْ مُتَنَصِّرَةِ الْعَرَبِ: كَقُسٍّ، وَأُمِّيَّةَ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ، وَوَرَقَةَ بْنِ نَوْفَلٍ.

وَأَنَّهُ اسْتَفَادَ -أَيْضًا- مِنْ رِحْلَتِي الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ، وَمِنْ الْخُلُوةِ بِغَارِ حِرَاءٍ، وَانْقِطَاعِهِ إِلَى عِبَادَةِ اللَّهِ، وَالتَّأَمُّلِ وَالتَّفَكِيرِ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، حَتَّى خَيَّلَ إِلَيْهِ أَنَّهُ النَّبِيُّ الْمُنتَظَرُ الَّذِي سَيَبْعُثُهُ اللَّهُ لِهِدَايَةِ الْبَشَرِ، بَلْ وَسَمِعَ الْكَثِيرَ مِنْ

الْقَصَصِ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى الَّذِينَ كَانُوا يَسْكُنُونَ جَزِيرَةَ الْعَرَبِ لَا سِوَمَا مَكَّةَ
الَّتِي كَانَ فِيهَا جَالِيَّةٌ كَبِيرَةٌ مِنَ النَّصَارَى.

وَلَقَدْ حَاوَلَ «دِرْمِنْغَمُ» أَنْ يُثَبِّتَ تَعْرِفَ النَّبِيِّ بِكَثِيرٍ مِنَ النَّصَارَى بِمَكَّةَ؛ حَتَّى
لِيُخَيِّلَ لِقَارِي مَا كَتَبَ أَنَّ النَّبِيَّ كَانَ يَعِيشُ فِي بَيْتَةٍ نَصْرَانِيَّةٍ.

ذَكَرُوا ذَلِكَ وَهُوَ شَائِعٌ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَبَيْنَ الْمُتَقَفِّينَ خَاصَّةً، بَلْ وَغَيْرِهِمْ
أَيْضًا!!

وَالْمُسْلِمُ الدَّاعِي إِلَى اللَّهِ يَنْبَغِي عَلَيْهِ أَنْ يَعْرِفَ كَيْفَ يُفْنَدُ أَمْثَالُ هَذِهِ
الشُّبُهَاتِ؛ لِأَنَّهَا تَجِدُ مَجَالًا رَحْبًا عِنْدَ أَقْوَامٍ قَدْ فُرِّغُوا ثَقَافِيًّا، وَصَارُوا بِحَيْثُ لَا
يَعْلَمُونَ حَقِيقَةَ مَا جَاءَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ.

كَيْفَ تُفْنَدُ هَذِهِ الْفِكْرَةُ - وَهِيَ مَا يَتَعَلَّقُ بِالْوَحْيِ النَّفْسِيِّ -؟

وَسَتَجِدُ أَنَّ هُنَاكَ مِنَ الَّذِينَ كَتَبُوا فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ وَعَنْهَا مِنْ أَبْنَاءِ جِلْدَتِنَا
مَنْ يَتَّبِعُ مِثْلَ هَذَا الْهَرَاءِ، بَلْ وَيَأْتِي بِمَا لَمْ يَأْتِ بِهِ أَوْلَايَكَ، وَيَجْعَلُهُ تَفْسِيرًا لِهَذَا
الْوَحْيِ، وَلِغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأُمُورِ!!

هَذِهِ الْأُمُورُ الَّتِي اسْتَدُّوا إِلَيْهَا هِيَ مِنْ خَيَالِهِمْ، وَقَدْ مَرَّ الرَّدُّ عَلَيْهِمْ فِي كَثِيرٍ
مِنْ هَذِهِ الْإِدْعَاءَاتِ، وَأَنَّهُمْ تَقَوَّلُوا عَلَى التَّارِيخِ، وَعَلَى الْوَاقِعِ حِينَمَا زَعَمُوا هَذِهِ
الْمَزَامِعَ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَأْخُذْ عَنْ أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَلَا أَخَذَ عَنْ
مُتَنَصِّرَةِ الْعَرَبِ شَيْئًا، وَإِلَّا لَوَاجَهُوهُ بِالْحَقِيقَةِ حِينَمَا جَادَلَهُمْ وَفَنَدَ مَذَاهِبَهُمْ،

وَأَبْطَلَ عَقَائِدَهُمْ!

ثُمَّ إِنَّ النَّصْرَانِيَّةَ - كَمَا شَهِدَ بِذَلِكَ الْأَحْرَارُ مِنَ النَّصَارَى - كَانَتْ فَاسِدَةً، مُحَرَّفَةً مُبَدَّلَةً، فَغَيَّرَ مَعْقُولٌ أَنْ تَكُونَ مَصْدَرًا لِمَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ مِنْ عَقِيدَةٍ صَحِيحَةٍ، وَتَوْحِيدٍ خَالِصٍ لِلَّهِ!

وَالَّذِينَ كَانُوا فِي مَكَّةَ مِنَ النَّصَارَى كَانُوا خَدَمًا أَوْ صُنَّاعًا، لَمْ يَكُونُوا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْمَعْرِفَةِ حَتَّى يَأْخُذَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْهُمْ، وَلَمَّا ادَّعَى بَعْضُ الْمُشْرِكِينَ مِثْلَ هَذِهِ الدَّعْوَى، وَزَعَمُوا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَعَلَّمَ مِنْ جَبْرِ الرُّومِيِّ النَّصْرَانِيِّ رَدَّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ بِقَوْلِهِ: ﴿وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ لِسَاتِ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيٌّ وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ﴾ [النحل: ١٠٣]، وَإِذَا ثَبَتَ بُطْلَانُ الْمُقَدِّمَاتِ الَّتِي ذَكَرُوهَا ثَبَتَ بُطْلَانُ مَا أَدَّتْ إِلَيْهِ مِنْ نَتِيجَةٍ.

ثُمَّ إِنَّ فِكْرَةَ الْوَحْيِ النَّفْسِيِّ - كَمَا صَوَّرُوهُ - مَبْنِيَّةٌ عَلَى وُجُودِ مَعْلُومَاتٍ وَأَفْكَارٍ مُدْخَرَةٍ فِي الْعَقْلِ الْبَاطِنِ، وَأَنَّهَا تَظْهَرُ فِي صُورَةٍ رُؤْيَى، ثُمَّ تَقْوَى فَيَخِيلُ إِلَى صَاحِبِهَا أَنَّهَا حَقَائِقُ خَارِجِيَّةٌ، فَهَلْ كَانَ الدِّينُ الَّذِي جَاءَ بِهِ نَبِينَا مُحَمَّدٌ ﷺ - بِعَقَائِدِهِ وَتَشْرِيعَاتِهِ فِي الْعِبَادَاتِ وَالْمُعَامَلَاتِ، وَالْحُدُودِ وَالْجِنَائِيَّاتِ، وَالْاِقْتِصَادِ وَالسِّيَاسَةِ وَالْأَخْلَاقِ وَالْآدَابِ - مَرْكُوزًا مُدْخَرًا فِي نَفْسِ الرَّسُولِ ﷺ؟!!

هَذَا مَا تُنْكِرُهُ الْعُقُولُ؛ لِأَنَّ مَا جَاءَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْعَقَائِدِ يُعْتَبَرُ مُنَاقِضًا لِكُلِّ مَا كَانَ سَائِدًا فِي الْعَالَمِ - حِينَئِذٍ - مِنَ الْعَقَائِدِ؛ كَالْوَثْنِيَّةِ، وَالْمَجُوسِيَّةِ، وَالشَّنَوِيَّةِ،

والتأليه، والتثليث والصلب، وإنكار البعث واليوم الآخر، وكذلك جاء النبي ﷺ بتشريعات لم تأت بها شريعة أخرى، واشتمل القرآن على أسرار في الكون والأنفس ما كانت تخطر على بال بشر أبداً، ولم يظهر تأويلها إلا بعد تقدم العلوم في العصر الحديث، فكيف تكون هذه الأسرار والعلوم من داخل نفس النبي المعصوم ﷺ؟!

وأيضاً: فإن الوحي قد انقطع فترة بعد نزول صدر «سورة اقرأ»، فكيف سكنت النبي ﷺ طوال هذه المدة وهو صاحب العقل الباطن المملوء بالمعارف، والوجدان الملهب، والنفس المتوثبة للإصلاح!!

ثم إن العقل الباطن -على ما يقول علماء النفس- إنما يفيض بما فيه في غفلة من العقل الظاهر؛ ولذلك لا يظهر ما فيه إلا عن طريق الرؤى والأحلام، والأمراض كالحمى -مثلاً-، والقرآن الكريم نزل على النبي ﷺ وهو في اليقظة، وفي اكتمال من عقله وبدنه، ولم ينزل منه شيء في الرؤى والنوم.

وهكذا ترى أن ما استندوا إليه من فكرة العقل الباطن لا تساعدهم، بل ترد عليهم.



بُطْلَانُ زَعَمِ بَعْضِ الْمُسْتَشْرِقِينَ وَالْمُبَشِّرِينَ الْمُنْصَرِّينَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَرَعَ

وَقَدْ أَسِفَ بَعْضُ الْمُسْتَشْرِقِينَ وَالْمُبَشِّرِينَ الْمُنْصَرِّينَ، فَزَعَمُوا أَنَّ الْحَالَةَ الَّتِي كَانَتْ تَعْتَرِي النَّبِيَّ ﷺ عِنْدَ تَلْقَى الْوَحْيِ مِنْ جِبْرِيلَ، وَهُوَ عَلَى حَالَتِهِ الْمَلَكِيَّةِ، - هِيَ الْحَالَةُ الَّتِي كَانَ يَغِيبُ فِيهَا النَّبِيُّ عَنِ النَّاسِ، وَعَمَّا حَوْلَهُ، وَيُسْمَعُ لَهُ غَطِيطٌ، وَيَتَصَبَّبُ عَرْفُهُ، وَيَثْقُلُ جِسْمُهُ - هِيَ حَالَةُ صَرَعٍ تَتَمَخَّضُ عَمَّا يُخْبِرُ بِهِ أَنَّهُ وَحْيٌ.

وإِلَيْكَ رَدُّ هَذِهِ الْفَرِيَّةِ؛ لِتَرَى أَنَّهُمْ طَعَنُوا فِي غَيْرِ مَطْعَنِ:

١ - إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ بِشَهَادَةِ الْأَعْدَاءِ قَبْلَ الْأَوْلِيَاءِ كَانَ أَصَحَّ النَّاسِ بَدَنًا، وَأَقْوَاهُمْ جِسْمًا، وَأَوْصَفُهُ الَّتِي تَنَاقَلَهَا الرُّوَاهُ الثَّقَاتُ تَدُلُّ عَلَى الْبُطُولَةِ الْجُسْمَانِيَّةِ، وَقَدْ بَلَغَ مِنْ قُوَّتِهِ أَنَّهُ صَارَعَ رَكَانَةَ بَنَ عَبْدِ يَزِيدَ فَصَرَعَهُ، وَكَانَ رَكَانَةُ هَذَا مُصَارِعًا مَاهِرًا، مَا قَدَّرَ أَحَدٌ أَنْ يَأْتِيَ بِجَانِبِهِ إِلَى الْأَرْضِ، وَلَمَّا عَرَضَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ الْإِسْلَامَ قَالَ: صَارِعْنِي؛ فَإِنْ أَنْتَ غَلَبْتَنِي آمَنْتُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، فَتَصَارَعَا فَصَرَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَقِيلَ: إِنَّهُ أَسْلَمَ عَقَبَ ذَلِكَ.

الْمُصَابُ بِالْصَّرَعِ لَا يَكُونُ عَلَى هَذِهِ الْقُوَّةِ، وَقَدْ شَهِدَ لِلنَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ

غَرِيبٌ عَنِ الْإِسْلَامِ؛ لَكِنَّهُ مُنْصَفٌ، قَالَ الْكَاتِبُ الْأَجَنَبِيُّ «بُودَلِي» فِي كِتَابِهِ «الرُّسُولُ، حَيَاةُ مُحَمَّدٍ» مُفَنِّدًا هَذَا الرَّعْمَ: «لَا يُصَابُ بِالْصَّرَعِ مَنْ كَانَ فِي مِثْلِ الصَّحَّةِ الَّتِي كَانَ يَتَمَتَّعُ بِهَا مُحَمَّدٌ، حَتَّى قَبْلَ وَفَاتِهِ بِأُسْبُوعٍ وَاحِدٍ، وَأَنَّ كُلَّ مَنْ تَتَابَعَهُ حَالَاتُ الصَّرَعِ كَانَ يُعْتَبَرُ مَجْنُونًا، وَلَوْ كَانَ هُنَاكَ مَنْ يُوصَفُ بِالْعَقْلِ وَرَجَاحَتِهِ فَهُوَ مُحَمَّدٌ!!»

٢- إِنْ مَرِضَ الصَّرَعُ يُصَابُ بِالْآلَامِ حَادَّةٍ فِي أَعْضَاءِ جِسْمِهِ كَافَّةً، يُحِسُّ بِهَا إِذَا مَا انْتَهَتْ نَوْبَةُ الصَّرَعِ، وَيَظُلُّ حَزِينًا كَاسِفَ الْبَالِ بِسَبَبِهَا، وَكَثِيرًا مَا يُحَاوِلُ مَرَضَى الصَّرَعِ الْإِنْتِحَارَ مِنْ قَسْوَةِ مَا يُعَانُونَ مِنْ آلَامٍ فِي النَّوْبَاتِ، فَلَوْ كَانَ مَا يَعْتَرِي النَّبِيَّ ﷺ عِنْدَ الْوَحْيِ صَرَعًا؛ لَأَسِفَ لِذَلِكَ وَحَزَنَ لَوُقُوعِهِ، وَلَسَعِدَ بِانْقِطَاعِ هَذِهِ الْحَالَةِ عَنْهُ، لَكِنَّ الْأَمْرَ كَانَ عَلَى خِلَافِ ذَلِكَ.

لَقَدْ انْقَطَعَ الْوَحْيُ عَنِ الرَّسُولِ ﷺ مُدَّةً؛ فَحَزَنَ لِذَلِكَ حُزْنًا شَدِيدًا، حَتَّى سَرَى عَنْهُ رَبُّهُ بِوَصْلِ مَا انْقَصَمَ مِنَ الْوَحْيِ.

٣- إِنْ الْوَحْيُ لَمْ يَكُنْ يَأْتِي النَّبِيَّ ﷺ عَلَى هَذِهِ الْحَالِ -الَّتِي قَالُوا عَنْهَا إِنَّهَا صَرَعٌ- إِلَّا أَحْيَانًا، وَأَحْيَانًا كَانَ يَأْتِيهِ وَهُوَ فِي حَالَتِهِ الطَّبِيعِيَّةِ؛ فَلَا غَيُوبَةَ، وَلَا عَرَقَ، وَلَا غَطِيطَ، وَذَلِكَ حِينَمَا كَانَ يَأْتِيهِ جَبْرِيلُ فِي صُورَةِ رَجُلٍ؛ وَذَلِكَ كَمَا حَدَّثَ فِي حَدِيثِ جَبْرِيلَ الْمَشْهُورِ.

وَيَدُلُّ عَلَى هَاتَيْنِ الْحَالَتَيْنِ: الْحَدِيثُ الَّذِي رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؛

أَنَّ الْحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ يَأْتِيكَ الْوَحْيُ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحْيَانًا يَأْتِينِي مِثْلَ صَلَصلةِ الْجَرَسِ، وَهُوَ أَشَدُّ عَلَيَّ، فَيَفْصِمُ عَنِّي، وَقَدْ وَعَيْتُ عَنْهُ مَا قَالَ، وَأَحْيَانًا يَتِمَثَّلُ لِي الْمَلَكُ رَجُلًا فَيُكَلِّمُنِي فَأَعْيِي مَا يَقُولُ».

قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ حِينَ يَنْزِلُ عَلَيْهِ الْوَحْيُ فِي الْيَوْمِ الشَّدِيدِ الْبَرْدِ؛ فَيَفْصِمُ عَنْهُ، وَإِنْ جَبِينَهُ لَيَتَفَصَّدُ عَرَقًا».

٤- وَالثَّابِتُ عَلِيمًا أَنَّ الْمَصْرُوعَ فِي أَثْنَاءِ الصَّرَعِ يَتَعَطَّلُ تَفْكِيرُهُ، وَإِدْرَاكُهُ تَعَطُّلًا تَامًا، فَلَا يَدْرِي الْمَرِيضُ فِي نَوْبَتِهِ شَيْئًا عَمَّا يَدُورُ حَوْلَهُ، وَلَا مَا يَجِيشُ فِي نَفْسِهِ، كَمَا أَنَّهُ يَغِيبُ عَنْ صَوَابِهِ، وَتَعْتَرِيهِ تَشَنُّجَاتٌ تَتَوَقَّفُ فِيهَا حَرَكَةُ الشُّعُورِ، وَيُصْبِحُ الْمَرِيضُ بِلاَ إِحْسَاسٍ، وَلَكِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ بَعْدَ الْوَحْيِ يَتْلُو عَلَى النَّاسِ آيَاتِ بَيِّنَاتٍ، وَتَشْرِيعَاتٍ مُحْكَمَاتٍ، وَعِظَاتٍ بَلِيغَاتٍ، وَأَخْلَافًا عَالِيَةً، وَكَلَامًا بَلَغَ الْغَايَةَ فِي الْفَصَاحَةِ وَالْبَلَاغَةِ، وَتَحَدَّى بِهِ النَّاسَ أَنْ يَأْتُوا بِأَقْصَرِ سُورَةٍ مِنْهُ، فَعَجَزُوا وَمَا اسْتَطَاعُوا، فَهَلْ يُعْقَلُ مِنَ الْمَصْرُوعِ أَنْ يَأْتِيَ بِشَيْءٍ مِنْ هَذَا؟!!

اللَّهُمَّ إِنَّ هَذَا أَمْرٌ لَا يَجُوزُ إِلَّا فِي عُقُولِ الْمَجَانِينِ، إِنْ كَانَتْ لَهُمْ عُقُولٌ!!

٥- لَمَّا تَقَدَّمَتْ وَسَائِلُ الطَّبِّ، وَاسْتُخْدِمَتِ الْأَجْهَرَةُ وَالْكَهْرَبَاءُ فِي التَّشْخِصِ وَالْعِلَاجِ، إِذَا بِالطَّبِّ يُقَدِّمُ دَلِيلًا لَا يُنْقَضُ، وَيَقِيمُ حُجَّةً لَا تَحْتَاجُ إِلَى مُنَاقَشَةٍ عَلَى كَذِبِ فِرْيَةِ الصَّرَعِ، وَيُؤَكِّدُ أَنَّ مَا كَانَ يَعْتَرِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِنَّمَا هُوَ

وَحَيٍّ مِنَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ شَيْئًا آخَرَ.

لَقَدْ ثَبَتَ أَنَّ نَوْبَاتِ الصَّرَعِ نَاتِجَةٌ عَنْ تَغْيِرَاتٍ فِسْيُولُوجِيَّةٍ عُضْوِيَّةٍ فِي الْمُخِّ،
وَالدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ: أَنَّهُ أَمَكَّنَ تَسْجِيلُ تَغْيِرَاتٍ كَهْرُبَائِيَّةٍ فِي الْمُخِّ فِي أَثْنَاءِ النَّوْبَاتِ
الصَّرَعِيَّةِ مَهْمَا كَانَ مَظْهَرُهَا الْخَارِجِيُّ، وَعَلَى أَيِّ صُورَةٍ كَانَتْ هَذِهِ النَّوْبَاتُ،
وَمَهْمَا ضَعُفَتْ حِدَّةُ هَذِهِ النَّوْبَاتِ.

وَلَقَدْ أَثَبَتَ الطَّبُّ الْحَدِيثُ أَخِيرًا -بَعْدَ الْإِسْتِعَانَةِ بِالْأَجْهَزَةِ وَالرَّسْمِ
الْكَهْرُبَائِيِّ- أَنَّ هُنَاكَ مَظَاهِرَ عَدِيدَةً وَمُخْتَلِفَةً لِلنَّوْبَاتِ الصَّرَعِيَّةِ، وَذَلِكَ تَبَعًا
لِمَرَاكِزِ الْمُخِّ الَّتِي تَبْدَأُ فِيهَا التَّغْيِرَاتُ الْكَهْرُبَائِيَّةُ، وَطَرِيقَةِ وَسُرْعَةِ انْتِشَارِهَا.

وَأَهَمُّ أَنْوَاعِ الصَّرَعِ مَا يُسَمَّى بِالنَّوْبَاتِ الصَّرَعِيَّةِ النَّفْسِيَّةِ، وَهُوَ مَا يُشَبِّهُ
أَنْ يَكُونَ النَّوْعَ الَّذِي افْتَرَاهُ الْخُصُومُ عَلَى الرَّسُولِ أَنَّهُ مُصَابٌ بِهِ، وَفِي هَذِهِ
الْحَالِ تَمُرُّ بِذَهْنِ الْمَرِيضِ ذِكْرِيَّاتٌ، أَوْ أَحْلَامٌ مَرِيئِيَّةٌ، أَوْ سَمْعِيَّةٌ، أَوْ الْإِثْنَانِ
مَعًا، وَتُسَمَّى بِالْهَلَاوِسِ.

وَقَدْ أَثَبَتَ الطَّبُّ -أَيْضًا- أَنَّ الذِّكْرِيَّاتِ الَّتِي تَمُرُّ بِالْمَرِيضِ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ
قَدْ عَاشَ فِيهَا الْمَرِيضُ نَفْسُهُ حَتْمًا؛ إِذْ إِنَّ النَّوْبَةَ الصَّرَعِيَّةَ مَا هِيَ إِلَّا تَنْبِيهُ لَصُورَةٍ
أَوْ صَوْتٍ مَرَّ بِالْإِنْسَانِ، ثُمَّ احْتَفَظَ بِهِ فِي ثَنَايَا الْمُخِّ، وَقَدْ أَمَكَّنَ طَبِيبًا إِجْرَاءَ عَمَلِيَّةِ
التَّنْبِيهِ هَذِهِ بِوَسَاطَةِ تَيَّارٍ كَهْرُبَائِيِّ صِنَاعِيٍّ سُلِّطَ عَلَى جُزْءٍ خَاصٍّ فِي الْمُخِّ، فَشَعَرَ
الْمَرِيضُ بِالْهَلَاوِسِ نَفْسَهَا الَّتِي تَتَابَعُهُ فِي أَثْنَاءِ نَوْبَةِ الصَّرَعِ، وَكُلَّمَا تَكَرَّرَتْ نَوْبَةُ

الصَّرْعِ تَكَرَّرَتِ الذِّكْرِيَّاتُ وَالْهَلَاوِسُ نَفْسُهَا.

فَهَذَا مَرِيضٌ يَسْمَعُ أَغْنِيَةً، أَوْ قِطْعَةً مِنْ شِعْرِ، أَوْ حَدِيثًا مِنْ أَيِّ نَوْعٍ كَانَ فِي نَوْبَةِ صَرَعِهِ، وَيَتَكَرَّرُ سَمَاعُهُ لَهَا فِي كُلِّ نَوْبَةٍ، وَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ مَا سَمِعَهُ مِنَ النُّوْبَةِ قَدْ سَمِعَهُ يَوْمًا مَا فِي طُفُولَتِهِ، أَوْ شَبَابِهِ، أَوْ قَبْلَ مَرَضِهِ، وَكَذَلِكَ إِذَا كَانَتْ النُّوْبَةُ تُثِيرُ مَنْظَرًا لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ قَدْ مَرَّ عَلَيْهِ.

بِتَطْبِيقِ مَا قَرَّرَهُ الطَّبُّ الْحَدِيثُ فِي حَقَائِقِ الصَّرْعِ عَلَى مَا كَانَ يَعْتَرِي النَّبِيَّ ﷺ؛ نَجِدُهُ يُرَدِّدُ آيَاتٍ لَا يُمَكِّنُ إِطْلَاقًا أَنْ يَكُونَ قَدْ سَمِعَهَا مِنْ قَبْلُ فِي حَيَاتِهِ، فَهِيَ آيَاتٌ وَارِدَةٌ مِنْ عِنْدِ الْحَقِّ تَعَالَى قَبْلَ أَنْ يَعْمُرَ الْبَشَرُ الْأَرْضَ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَى وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾ ٣٤ ﴿وَقُلْنَا يٰٓأَدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ٣٤-٣٥].

وَآيَاتٌ أُخْرَى فِيهَا قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ: ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءُوكَ أَلَكُذِّبْتُمْ بِمَا لَيْتُمْ وَلَمْ تُحِيطُوا بِهَا عِلْمًا أَمَّا أَنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [النمل: ٨٤].

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قَالَ اللَّهُ هَذَا يَوْمُ يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [المائدة: ١١٩].

وَكَذَلِكَ الْآيَاتُ الَّتِي تَحْكِي عُصُورَ مَا قَبْلَ الْإِسْلَامِ، وَالْمُخَاوَلَاتُ، وَالْمُحَاوَرَاتُ الَّتِي جَرَتْ بَيْنَ أَقْوَامٍ عَاشُوا قَبْلَ الرَّسُولِ ﷺ بِآلَافِ السِّنِينَ؛

كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا قَالَ يَمْرِئُ أَنَّى لَكَ هَذَا قَالَتْ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [آل عمران: ٣٧].

وَكَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قَالُوا يَمُوسَى إِنَّا لَن نَدْخُلُهَا أَبَدًا مَا دَامُوا فِيهَا فَادْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَتِلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ﴾ (٢٤) قَالَ رَبِّ إِنِّي لَا أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِي وَأَخِي فَافْرِقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾ [المائدة: ٢٤-٢٥].

إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ الَّتِي تَحْكِي قِصَصَ الْأَوَّلِينَ، أَوْ تَصِفُ أَحْوَالَ الْقِيَامَةِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ.

مَرِيضُ الصَّرَعِ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ قَدْ مَرَّ بِكُلِّ مَا يَتَكَلَّمُ بِهِ أَوْ يَهْدِي بِهِ، لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ مَرَّ بِهِ؛ سَمِعَهُ، رَأَاهُ، أَخْبَرَ بِهِ، عَانَاهُ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ، هَذِهِ أُمُورٌ إِنَّمَا وَقَعَتْ مُنْذُ آلَافٍ مُغْرَقَةٍ فِي الْقَدَمِ مِنَ السِّنِينَ، وَأُمُورٌ سَتَكُونُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَخْبَرَ بِهَا الرَّسُولُ فَمِنْ أَيْنَ؟!!

إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ الَّتِي تَحْكِي قِصَصَ الْأَوَّلِينَ، أَوْ تَصِفُ أَحْوَالَ الْقِيَامَةِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ.

وَلَمَّا كَانَتْ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ وَالْأَحْوَالُ لَمْ تَمَرَّ بِالرَّسُولِ قَطْعًا؛ فَهِيَ لَمْ تُخْتَزَنْ بِالتَّالِي فِي الْمُخِّ؛ لِشَبَهِهَا نَوْبَاتٍ صَرَعِيَّةٍ فَيَتَذَكَّرُهَا، وَبِذَلِكَ يُقَرَّرُ الطَّبُّ الْحَدِيثُ فِي أَحَدِثِ اكْتِشَافَاتِهِ بِالنِّسْبَةِ لِلصَّرَعِ أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ أَدْنَى شُبْهَةٍ فِي إِصَابَتِهِ بِالصَّرَعِ إِطْلَاقًا، وَأَنَّ مَا كَانَ إِنَّمَا هِيَ حَالَةٌ نَفْسِيَّةٌ وَجَسَدِيَّةٌ

لِتَلْقَى الْوَحْيَ الْإِلَهِيَّ، هَذَا الْوَحْيُ الَّذِي أَخْبَرَ اللَّهُ فِيهِ عَمَّا مَضَى، وَعَمَّا يُسْتَقْبَلُ.

٦- ثُمَّ مَا رَأَى هَؤُلَاءِ الطَّاعِنِينَ -وَفِيهِمْ مَنْ يَنْتَمِي إِلَى بَعْضِ الْأَدْيَانِ- فِي أَنَّهُمْ لَا يَنَالُونَ مِنْ نَبِيِّ اللَّهِ مُحَمَّدٍ وَحْدَهُ، وَإِنَّمَا يَنَالُونَ مِنْ جَمِيعِ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ وَرُسُلِهِ الَّذِينَ كَانَتْ لَهُمْ كُتُبٌ أَوْ صُحُفٌ أُوحِيَ بِهَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ تَعَالَى!! فَهَلْ تَطِيبُ نَفْسُهُمْ أَنْ يُخْرِبُوا بُيُوتَهُمْ قَبْلَ أَنْ يُخْرِبُوا بُيُوتَ غَيْرِهِمْ؟!

وَمَا رَأَيْهِمْ فِيمَا جَاءَ فِي كُتُبِ الْعَهْدِ الْقَدِيمِ وَالْجَدِيدِ مِنْ إِحْيَاءَاتٍ وَنُبُوءَاتٍ؟!

وَهَلْ يَقُولُونَ فِي وَحْيِ نَبِيِّ اللَّهِ مُوسَى وَنَبِيِّ اللَّهِ عِيسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ مَا يَقُولُونَ فِي وَحْيِ خَاتَمِ الْأَنْبِيَاءِ مُحَمَّدٍ؟

اللَّهُمَّ إِنَّ هَذَا الطَّغْنَ لَا يَفُوهُ بِهِ إِلَّا أَحَدُ رَجُلَيْنِ: إِمَّا رَجُلٌ مَادِّيٌّ مُخَرَّفٌ، وَإِمَّا رَجُلٌ مُخَرَّبٌ مُدْمَرٌ يُرِيدُ هَدْمَ الْأَدْيَانِ!!

إِنَّ الرَّسُولَ ﷺ لَيْسَ بِبَدْعٍ مِنَ الرُّسُلِ فِي بَابِ الْوَحْيِ، وَإِنَّهُ أُوحِيَ إِلَيْهِ كَمَا أُوحِيَ إِلَيْهِمْ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَوْحَيْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَعِيسَى وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ وَآتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا ۚ﴾ (١١٣) وَرُسُلًا قَدْ فَصَّصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَرُسُلًا لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا ﴿النساء:

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكْلِمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَائِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ إِنَّهُ عَلَىٰ حَكِيمٍ مُّبِينٍ ۝٥١ ﴾ وكذلك أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ وَلَكِن جَعَلْنَاهُ نُورًا نَّهْدِي بِهِ مَن نَّشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا وَإِنَّكَ لَتَهْدَىٰ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ۝٥٢ صِرَاطِ اللَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمٰوٰتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ۚ أَلَا إِلَى اللَّهِ تَصِيرُ الْأُمُورُ ﴿ [الشورى: ٥١-٥٣].

- لَوْ كَانَ الْوَحْيُ أَمْرًا ذَاتِيًّا لَمَّا جَاءَتْ آيَاتُ فِي الْقُرْآنِ تَعْتَبُ عَلَيْهِ أَوْ تَلُومُهُ لِبَعْضِ التَّصَرُّفَاتِ.

- لَوْ كَانَ الْوَحْيُ أَمْرًا ذَاتِيًّا لَمَّا خَاطَبَ اللَّهُ تَعَالَى نَبِيَّهُ بِقَوْلِهِ: ﴿ فَإِنْ كُنْتَ فِي شَكٍّ مِّمَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ فَسْأَلِ الَّذِينَ يَقْرَءُونَ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكَ لَقَدْ جَاءَكَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ ﴾ [يونس: ٩٤].

- فَلَوْ كَانَ الْوَحْيُ أَمْرًا ذَاتِيًّا لَمَّا كَانَ الرَّسُولُ ﷺ يَسْكُتُ عَنْ إِجَابَاتِ السَّائِلِينَ لِفَتْرَةٍ زَمَنِيَّةٍ قَدْ تَطَوَّلَ وَقَدْ تَقْصُرُ، وَلَمَّا عَانَى مِنْ نَتَائِجِ بَعْضِ الْأَحْدَاثِ؛ كَحَادِثِ الْإِفْكِ الَّذِي اسْتَمَرَّتْ مِحْنَتُهُ لَشَهْرٍ أَوْ يَزِيدُ.

- وَافْتَضَتْ حِكْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى أَنْ يَكُونَ الرَّسُولُ أُمِّيًّا ﷺ، لَا يَعْرِفُ الْقِرَاءَةَ وَلَا الْكِتَابَةَ، وَفِي ذَلِكَ إِبْعَادٌ لِّشُبْهَةِ الشَّكِّ فِي مَصْدَرِ الْقُرْآنِ، وَفِي ذَلِكَ يَقُولُ رَبُّنَا جَلَّ وَعَلَا: ﴿ وَمَا كُنْتَ تَتْلُوا مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخُطُّهُ بِيَمِينِكَ ۖ إِذَا لَازَمْتَكَ ۚ الْمُبْطَلُونَ ﴾ [العنكبوت: ٤٨].

كَانَ الْوَحْيُ يَأْتِي النَّبِيَّ ﷺ يَقْظَةً؛ كَمَا دَلَّتْ عَلَى ذَلِكَ الْأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ، وَاسْتَعْرَقَ نَزُولُ الْوَحْيِ ثَلَاثًا وَعِشْرِينَ سَنَةً؛ مِنْهَا ثَلَاثَةَ عَشَرَ عَامًا بِمَكَّةَ، وَهَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ، وَمِنْهَا عَشْرُ سِنِينَ فِي الْمَدِينَةِ وَهُوَ الْمُتَّفَقُ عَلَيْهِ.

وظَاهِرَةُ الْوَحْيِ مُعْجَزَةٌ خَارِقَةٌ لِللسَّنِ الطَّبِيعِيَّةِ؛ حَيْثُ تَلَقَّى النَّبِيُّ ﷺ كَلَامَ اللَّهِ - الْقُرْآنَ - بِوَاسِطَةِ الْمَلَكِ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ وَبِالتَّالِي فَلَا صِلَةَ لظَاهِرَةِ الْوَحْيِ بِالْإِلَهَامِ، أَوِ التَّأَمُّلِ الْبَاطِنِيِّ، أَوِ الْإِسْتِشْعَارِ الدَّاخِلِيِّ؛ بَلْ إِنَّ الْوَحْيَ يَنُتَمُّ مِنْ خَارِجِ الذَّاتِ الْمُحَمَّدِيَّةِ الْمُتَلَقِّيَّةِ لَهُ، دُونَ أَنْ يَكُونَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَيُّ أَثَرٍ فِي الصِّيَاغَةِ وَالْمَعْنَى، بَلْ تَنَحَّصِرُ مُهِمَّتُهُ بِحِفْظِ الْمَوْحَى إِلَيْهِ وَتَبْلِيغِهِ.

وَأَمَّا بَيَانُهُ وَتَفْسِيرُهُ فَيَتِمُّ بِأُسْلُوبِ النَّبِيِّ ﷺ كَمَا يَظْهَرُ فِي أَحَادِيثِهِ الْمَحْفُوظَةِ؛ وَهُوَ أُسْلُوبٌ مُغَايِرٌ تَمَامًا لِأُسْلُوبِ الْقُرْآنِ.

إِنَّ مُحَاوَلَةَ الْبَعْضِ تَعْلِيلَ اخْتِلَافِ أُسْلُوبِ الْقُرْآنِ عَنْ أُسْلُوبِ الْحَدِيثِ عَنْ طَرِيقِ عِلْمِ النَّفْسِ التَّحْلِيلِيِّ؛ بِدَعْوَى أَنَّ الْقُرْآنَ صَدَرَ عَنْ مَنْطِقَةِ اللَّاشْعُورِ فِي حَالَةٍ ضَعْفِ الْوَعْيِ الْخَارِجِيِّ وَنَشَاطِ الْعَقْلِ الْبَاطِنِ، وَأَنَّ الْحَدِيثَ صَدَرَ عَنْ الْعَقْلِ الظَّاهِرِ، هَذِهِ الْمُحَاوَلَةُ تَبْدُو مُتَهَافَتَةً إِذَا تَأَمَّلْنَا فِيمَا صَدَرَ عَنِ الْحُكَمَاءِ وَالشُّعْرَاءِ وَابْلَغَاءِ مِنْ آثَارِ أَدَبِيَّةٍ، تَتَضَحُّ فِيهَا الْوَحْدَةُ الْأُسْلُوبِيَّةُ؛ رَغَمَ مُرُورِهِمْ بِتَجَارِبَ تَأْمُلِيَّةٍ وَاسْتِبْطَانِيَّةٍ، وَصَارَ مَبْدَأُ الْأُسْلُوبِ أَسَاسًا لِتَحْدِيدِ السَّرِقَاتِ الْأَدَبِيَّةِ إِلَى جَانِبِ سَرِقَةِ الْمَعَانِي، وَلَا شَكَّ أَنَّ الْهُرُوبَ مِنَ الْإِعْتِرَافِ بِالْوَحْيِ هُوَ

الدَّافِعُ إِلَى التَّفْسِيرَاتِ الْعَدِيدَةِ الْمُتَنَاقِضَةِ لِظَاهِرَةِ الْوَحْيِ، وَالتِّي قَدَّمَهَا الْمُسْتَشْرِقُونَ وَاتَّبَاعُهُمْ خِلَالَ الْقَرْنَيْنِ التَّاسِعِ عَشَرَ وَالْعِشْرِينَ.

إِنَّ ظَاهِرَةَ الْوَحْيِ ظَلَّتْ تُوَاجِهُ الْمُسْتَشْرِقِينَ، فَلَا يَتِمَكَّنُونَ مِنْ إِعْطَاءِ تَفْسِيرٍ لَهَا؛ بَلْ يَقْعُونَ فِي الْحَيْرَةِ وَالتَّنَاقُضِ، وَيَلْجَأُونَ إِلَى الْإِتِّهَامَاتِ الْقَدِيمَةِ الَّتِي سَبَقَ أَنْ قَالَهَا الْعَرَبُ الْجَاهِلِيُّونَ فِي مَكَّةَ عِنْدَ نَزُولِ الْإِسْلَامِ مِمَّا رَدَّهُ الْقُرْآنُ؛ قَالَ تَعَالَى يَحْكِي تِلْكَ الْإِتِّهَامَاتِ: ﴿إِنَّمَا يَعْلَمُهُ بَشَرٌ﴾ [النحل: ١٠٣]، ﴿إِنْ هَذَا إِلَّا آفَكٌ أَفْتَرْتَهُ وَآعَانَهُ عَلَيْهِ قَوْمٌ آخَرُونَ﴾ [الفرقان: ٤].

وَفِي الْقَرْنِ الْعِشْرِينَ يَقُولُ الْمُسْتَشْرِقُونَ: إِنَّ الرَّسُولَ ﷺ تَعَلَّمَ مِنْ وَرَقَةَ بْنِ نَوْفَلٍ، وَمَرَّةً يَقُولُونَ مِنْ بَحِيرَا الرَّاهِبِ، وَأَحْيَانًا يُرَدِّدُونَ أَنَّهُ تَعَلَّمَ مِنْ يَهُودِ مَكَّةَ!! وَنَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّ مَكَّةَ لَمْ يَكُنْ فِيهَا يَهُودٌ، وَإِنَّ لِقَاءَهُ بِبَحِيرَا لَا يَعْدُو السَّاعَةَ أَوْ السَّاعَتَيْنِ، وَهُوَ غُلَامٌ فِي الثَّانِيَةِ عَشْرَةِ مِنْ عُمُرِهِ، وَأَنَّ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ لَمْ يُتَرَجَمَا إِلَى الْعَرَبِيَّةِ إِلَّا بَعْدَ قُرُونٍ مِنْ عُمُرِ الرِّسَالَةِ، وَلَوْ كَانَا قَدْ تَرَجَمَا فَإِنَّ أُمَّيَّتَهُ تَحُولُ دُونَ إِفَادَتِهِ مِنْهُمَا.

نَعَمْ، يُوجَدُ ثَمَّةَ تَشَابُهٍ بَيْنَ الْقَصَصِ الدِّينِيِّ فِي الْقُرْآنِ وَمَا وَرَدَ فِي التَّوْرَةِ، وَشَرَحَهُ التُّلُمُودُ، وَالْإِنْجِيلُ، وَهُوَ تَشَابُهٌ مَرْجِعُهُ وَحْدَةُ الْمَصْدَرِ الْإِلَهِيِّ.

كَمَا أَنَّ ثَمَّةَ اخْتِلَافًا جَوْهَرِيًّا فِي التَّصَوُّرِ النَّهَايِيِّ لِلْأَنْبِيَاءِ وَتَنْزِيهِهِمْ فِي أَعْمَالِهِمْ وَخَصَائِصِهِمْ بَيْنَ الْقُرْآنِ وَالْكِتَابِ الْمُنَزَّلَةِ السَّابِقَةِ عَلَيْهِ، وَهُوَ اخْتِلَافٌ

يَرْجِعُ إِلَى مَا تَعَرَّضْتُ لَهُ تِلْكَ الْكُتُبُ مِنْ تَحْرِيفٍ وَتَبْدِيلٍ يَجْعَلُهَا لَا تُمَثَّلُ بِصَدَقِ
كَلَامِ اللَّهِ.

يَعْنِي: مَا وَرَدَ بِشَأْنِ بَعْضِ الْأَنْبِيَاءِ ﷺ فِي الْكُتُبِ الْمُتَقَدِّمَةِ -الَّتِي
يَدَّعُونَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِنَّمَا أَخَذَ مِنْهَا أَوْ نَقَلَ- يُنَزِّهُ الْقُرْآنَ الْمَجِيدُ الْأَنْبِيَاءَ عَنْهُ
وَعَنْ أَدْنَى مِنْهُ.

يَعْنِي: عِنْدَمَا تُقَرَّرُ الْكُتُبُ السَّابِقَةُ أَنَّ لُوطًا قَدْ أَسْقَاهُ بَنَاتُهُ الْخَمْرَ حَتَّى ثَمَلَ
ثُمَّ وَقَعَ عَلَيْهِنَّ!!

فَهَذَا شَيْءٌ لَا يَكُونُ مِنْ نَبِيٍّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ آتَاهُ اللَّهُ الْعِصْمَةَ، وَلَا يُتَصَوَّرُ مِثْلُ
هَذَا!!

وَمَا قِيلَ وَذُكِرَ فِي تِلْكَ الْكُتُبِ: مِنْ أَنَّ اللَّهَ صَارَعَ دَاوُدَ فَصَرَعَهُ، أَوْ صَارَعَ
أَخَاهُ فَكَسَرَ رِجْلَهُ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ.

هَذِهِ التَّصَوُّرُ النَّهَائِي فِيهَا عَنِ الْأَنْبِيَاءِ فِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ عَلَى الضِّدِّ تَمَامًا
مِمَّا هُوَ وَارِدٌ فِي تِلْكَ الْكُتُبِ الْمُدَّعَى أَنَّهُ نُقِلَ مِنْهَا أَوْ عَنْهَا.

فَهُنَاكَ تَصَوُّرٌ وَاخْتِلَافٌ جَوْهَرِيٌّ لِلْأَنْبِيَاءِ مَعَ تَنْزِيهِهِمْ فِي أَعْمَالِهِمْ
وَخَصَائِصِهِمْ بَيْنَ الْقُرْآنِ وَالْكُتُبِ الْمُنَزَّلَةِ السَّابِقَةِ عَلَيْهِ، وَهُوَ اخْتِلَافٌ يَرْجِعُ
إِلَى مَا تَعَرَّضْتُ لَهُ تِلْكَ الْكُتُبُ مِنْ تَحْرِيفٍ وَتَبْدِيلٍ يَجْعَلُهَا لَا تُمَثَّلُ بِصَدَقِ
كَلَامِ اللَّهِ، وَلَكِنَّ الْأَهْوَاءَ دَفَعَتْ بَعْضَ الدَّارِسِينَ إِلَى الْقَوْلِ بِأَنَّ الْقُرْآنَ اقْتَبَسَ

تِلْكَ الْقَصَصَ مِنَ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ؛ مُغْفِلِينَ عَمْدًا حَقِيقَةَ الْاِخْتِلَافِ
الْجَوْهَرِيِّ بَيْنَ الْقُرْآنِ وَغَيْرِهِ.

لَقَدْ بَيَّنَّ كَاتِبَانِ نَصْرَانِيَّانِ هُمَا: «سَالُ»، وَ«تَايْلُورُ» أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ لَمْ يَجِدْ
نُمُودَجًا أَخْلَاقِيًّا وَدِينِيًّا لِيُنْقَلَهُ أَوْ يَحْتَذِيَهُ فِي الْإِسْلَامِ، بِسَبَبِ انْحِرَافِ أَتْبَاعِ
الدِّيَانَاتِ الْقَدِيمَةِ، وَانْحِطَاطِ تَصَوُّرَاتِهِمْ، بَلْ وَتَحْرِيفِ أُصُولِهِمُ الدِّينِيَّةِ.

يَقُولُ سَالُ: «إِذَا قَرَأْنَا التَّارِيخَ الْكَنْسِيَّ بَعْنَايَةِ، فَسَرَى أَنَّ الْعَالَمَ النَّصْرَانِيَّ قَدْ
تَعَرَّضَ مُنْذُ الْقَرْنِ الثَّالِثِ لِمَسْخِ صُورَتِهِ؛ بِسَبَبِ أَطْمَاعِ رِجَالِ الدِّينِ، وَالْإِنْشِقَاقِ
بَيْنَهُمْ، وَالْخِلَافَاتِ عَلَى أَتَقِهِ الْمَسَائِلِ، وَالْمُشَاجَرَاتِ الَّتِي لَا تَنْتَهِي؛ وَالَّتِي كَانَ
الْإِنْقِسَامُ يَتَزَايَدُ بِشَأْنِهَا، وَكَانَ النَّصَارَى فِي تَحَفُّزِهِمْ لِإِرْضَاءِ شَهَوَاتِهِمْ،
وَاسْتِخْدَامِ كُلِّ أَنْوَاعِ الْخُبْثِ وَالْحَقْدِ وَالْقَسْوَةِ قَدْ انْتَهَوْا تَقْرِيْبًا إِلَى طَرْدِ النَّصْرَانِيَّةِ
ذَاتِهَا مِنَ الْوُجُودِ، بِسَبَبِ جِدَالِهِمُ الْمُسْتَمِرَّ حَوْلَ طَرِيقَةٍ فَهَمُّهَا، وَفِي هَذِهِ
الْعُصُورِ الْمُظْلِمَةِ بِالذَّاتِ ظَهَرَتْ، بَلْ وَثَبَّتْ أَغْلَبُ أَنْوَاعِ الْخُرَافَاتِ وَالْفَسَادِ».

أَمَّا تَايْلُورُ فَيَقُولُ: «إِنَّ مَا قَابَلَهُ مُحَمَّدٌ وَأَتْبَاعُهُ فِي كُلِّ اتِّجَاهٍ لَمْ يَكُنْ إِلَّا
خُرَافَاتٍ مُنْفَرَّةً، وَوَثْنِيَّةً مُنْحَطَّةً وَمُخْجَلَةً، وَمَذَاهِبَ كَنْسِيَّةً مَعْرُورَةً، وَطُقُوسًا
دِينِيَّةً مُنْحَلَّةً وَصِبْيَانِيَّةً».

ثُمَّ إِنَّ الْقُرْآنَ قَدْ فَنَدَ كَثِيرًا مِنَ الْعَقَائِدِ، وَالتَّقَالِيدِ الْيَهُودِيَّةِ وَالنَّصْرَانِيَّةِ؛ فَكَيْفَ
يَنْقُصُ النُّمُودَجُ الَّذِي اخْتَذَاهُ - عَلَى حَدِّ مَزَاعِمِهِمْ - ؟!

هَذَا بَعْضُ مَا ذُكِرَ بِشَأْنِ الْفِرَى الَّتِي افْتَرِيتَ عَلَى الْوَحْيِ الْمَعْصُومِ، وَعَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَإِنْ تَأَمَّلْتَ فِي ذَلِكَ وَعَلِمْتَهُ فَهَذَا خَيْرٌ وَبَرَكَةٌ، وَإِنْ صَدَفَتْ نَفْسُكَ عَنْهُ فَلَا تَتْرِبَ عَلَيْكَ، وَلَكِنَّ الدَّاعِيَ إِلَى اللَّهِ عَلَيْهِ أُمُورٌ وَاجِبَةٌ لَيْسَتْ بِالَّتِي تَجِبُ عَلَى غَيْرِهِ، وَالْمُسْلِمُ الْعَادِي لَا يُكَلَّفُ بِالْبَحْثِ فِي أَمْثَالِ هَذِهِ الْأُمُورِ؛ وَإِنَّمَا يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يُؤْمِنَ بِأَنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَى نَبِيِّهِ ﷺ الْوَحْيَ الْمَعْصُومَ عَنْ طَرِيقِ آمِينَ الْوَحْيِ جَبْرِيلَ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْمُسْلِمَاتِ الْعَقْدِيَّةِ فِي دِينِ الْإِسْلَامِ الْعَظِيمِ.

وَلَكِنْ مَنْ كَانَ مِثْلَكُمْ؛ فَإِنَّهُ يَجِبُ عَلَيْهِ فَوْقَ ذَلِكَ؛ أَنْ يَعْرِفَ كَيْفَ يَرُدُّ الزَّعَمَ الْمُبْطِلَ الَّذِي يُدَّعَى عَلَى الْوَحْيِ الْإِلَهِيِّ، وَعَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِالطَّرِيقَةِ عَيْنِهَا الَّتِي يَتَكَلَّمُونَ بِهَا؛ لِأَنَّهُمْ يَدَّعُونَ أَنَّهُمْ يَتَكَلَّمُونَ عَلَى مُقْتَضَى الْمَنْهَجِ الْعِلْمِيِّ وَهُمْ أَبْعَدُ النَّاسِ عَنْهُ، وَيَدَّعُونَ أَنَّهُمْ إِنَّمَا يَرْجِعُونَ فِي كَلَامِهِمْ إِلَى قَوَاعِدِ الْعِلْمِ، وَإِلَى مَنَافِذِ النَّظَرِ، وَإِلَى مَا قَدَّرَهُ الْعَقْلُ السَّوِيُّ؛ وَهُمْ أَبْعَدُ الْخَلْقِ عَنْ مَعْرِفَتِهِ، فَضْلاً عَنْ الْإِلْتِزَامِ بِهِ.

وَالْإِسْلَامُ مُسْتَهْدَفٌ مُنْذُ أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى «اقْرَأْ»، فَمُنْذُ بَدَأَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا وَالْمَزَاعِمُ تَكْثُرُ: إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ، هِيَ أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ، إِنَّمَا هُوَ شَاعِرٌ نَتَرَبَّصُ بِهِ رَيْبَ الْمُنُونِ، كَاهِنٌ، مَجْنُونٌ،...، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا تَعْلَمُونَ.

مَرَحَلَةُ الدَّعْوَةِ السَّرِيَّةِ

بَدَأَتِ الدَّعْوَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ بِمَكَّةَ سَرِيَّةً، حَدَدَ ابْنُ إِسْحَاقَ وَالْوَاقِدِيُّ هَذِهِ الْمَرَحَلَةَ بِثَلَاثِ سِنِينَ، وَحَدَدَهَا الْبَلَاذِرِيُّ بِأَرْبَعِ سِنِينَ.

كَانَ الْمُجْتَمَعُ الْمَكِّيُّ -شَأْنُ سَائِرِ الْجَزِيرَةِ الْعَرَبِيَّةِ- يَعْتَمِدُ فِي تَنْظِيمِهِ عَلَى الْقَبِيلَةِ، فَهِيَ الْوَحْدَةُ الْاجْتِمَاعِيَّةُ وَالسِّيَاسِيَّةُ، وَيَعْتَمِدُ فِي تَلَاخُمِهِ عَلَى الْعَصِيَّةِ الْقَبِيلِيَّةِ؛ فَهِيَ الَّتِي تَشُدُّ أُنْبَاءَهَا إِلَى بَعْضِهِمْ، وَلَمَّا كَانَتْ مَكَّةُ تَخْضَعُ لِقَبِيلَةِ وَاحِدَةٍ هِيَ قُرَيْشٍ بِفُرُوعِهَا الْأَرْبَعَةِ عَشَرَ، فَقَدْ بَدَتْ هَذِهِ الْفُرُوعُ وَالْعَشَائِرُ وَحَدَاتِ ذَاتِ كِيَانٍ خَاصٍّ، لَكِنَّهَا مُتَحَالِفَةٌ دَاخِلَ الْكِيَانِ الْعَامِّ لِقُرَيْشٍ، وَكَانَ الْمُتَوَقَّعُ أَنْ يَنْتَشِرَ الْإِسْلَامُ فِي الْعَشِيرَةِ الَّتِي يَنْتَسِبُ إِلَيْهَا الرَّسُولُ، ثُمَّ فِي قُرَيْشٍ الَّتِي يَنْتَمِي إِلَيْهَا أَخِيرًا، وَلَكِنْ يُلَاحَظُ أَنَّ انْتِشَارَ الْإِسْلَامِ لَمْ يَرْتَبِطْ بِالْعَصِيَّةِ الْقَبِيلِيَّةِ، وَلَا الْعَشَائِرِيَّةِ، فَلَمْ يَكُنْ نَصِيبُهُ مِنْ أَفْرَادِ بَنِي هَاشِمٍ أَعْظَمَ مِنْ بَقِيَّةِ عَشَائِرِ قُرَيْشٍ، وَإِنْ كَانَ بَنُو هَاشِمٍ يَتَعَاطَفُونَ مَعَهُ أَكْثَرَ مِنْ سِوَاهُمْ، لَكِنَّ هَذَا التَّعَاطُفَ لَمْ يَجْرِهُمْ إِلَى الدُّخُولِ فِي الْإِسْلَامِ، بَلْ مَاتَ كَبِيرُهُمْ وَأَقْوَى مُنَاصِرِيهِمْ لِلرَّسُولِ ﷺ -وَهُوَ أَبُو طَالِبٍ- دُونَ أَنْ يَدْخُلَ فِي الْإِسْلَامِ.

لَقَدْ انْتَشَرَ الْإِسْلَامُ فِي الْمَرَحَلَةِ الْمَكِّيَّةِ فِي سَائِرِ فُرُوعِ قُرَيْشٍ بِصُورَةٍ

مُتَوَازِنَةٍ، دُونَ أَنْ يَكُونَ لِاحْدَى عَشَائِرِهَا ثِقْلٌ كَبِيرٌ فِي الدَّعْوَةِ الْجَدِيدَةِ، وَهَذِهِ الظَّاهِرَةُ مُخَالَفَةٌ لِطَبِيعَةِ الْحَيَاةِ الْقَبْلِيَّةِ آنَ ذَاكَ، وَهِيَ إِذَا أَفْقَدَتِ الْإِسْلَامَ الْإِسْتِفَادَةَ الْكَامِلَةَ مِنَ التَّكْوِينِ الْقَبْلِيِّ وَالْعَصَبِيَّةِ الْقَبْلِيَّةِ لِحِمَايَةِ الدَّعْوَةِ الْجَدِيدَةِ وَنَشْرِهَا، فَإِنَّهَا فِي الْوَقْتِ نَفْسِهِ لَمْ تُؤَلِّبْ عَلَيْهِ الْعَشَائِرَ الْأُخْرَى بِحُجَّةٍ أَنَّ الدَّعْوَةَ تُحَقِّقُ مَصَالِحَ الْعَشِيرَةِ الَّتِي انْتَمَتْ إِلَيْهَا، وَتُعْلِي مِنْ قَدْرِهَا عَلَى حِسَابِ الْعَشَائِرِ الْأُخْرَى.

يعني: لَوْ أَنَّ بَنِي هَاشِمٍ أَطَبَقُوا عَلَى مُتَابَعَةِ النَّبِيِّ ﷺ لِأَثَارِ ذَلِكَ حَفَاطَ سَائِرِ الْعَشَائِرِ؛ عَلَى أَنَّ هَذَا الْإِتِّبَاعَ لِلدَّعْوَةِ الْجَدِيدَةِ إِنَّمَا هُوَ بِسَبَبٍ مِنَ الْأَسْبَابِ الَّتِي لَا تَمُتُّ إِلَى الْإِيمَانِ وَلَا إِلَى الْيَقِينِ؛ إِنَّمَا هِيَ مَسْأَلَةٌ تَرْجِعُ إِلَى الْعَصَبِيَّةِ وَحَدَهَا، وَحَيْثُ تَتَأَجَّجُ نِيرَانُ التَّعَصُّبِ عِنْدَ سَائِرِ الْعَشَائِرِ.

كَذَلِكَ لَوْ أَنَّ قُرَيْشًا أَطَبَقَتْ عَلَى مُتَابَعَةِ النَّبِيِّ ﷺ لِأَثَارِ ذَلِكَ حَفَاطَ سَائِرِ الْقَبَائِلِ خَارِجِ قُرَيْشٍ، وَلَكَانَتْ الْحَرْبُ حَرْبًا عَصَبِيَّةً وَلَيْسَتْ بِحَرْبٍ دِينِيَّةٍ عَقْدِيَّةٍ، وَلَكِنْ كَمَا سَيُظْهِرُ -إِنْ شَاءَ اللَّهُ- فِي بَحْثِ بَعْضِ الْبَاحِثِينَ فِي حِكْمَةِ أَنَّ أَبَا طَالِبٍ كَانَ يُنَاصِرُ النَّبِيَّ ﷺ وَلَيْسَ عَلَى دِينِهِ، حَتَّى مَاتَ كَافِرًا، وَأَنَّ ذَلِكَ كَانَ أَدْعَى لِاحْتِرَامِ قُرَيْشٍ لَهُ، وَالْوُقُوفِ بِالْإِيذَاءِ عِنْدَ حَدٍّ لَا يَصِلُ أَكْثَرُ مِنْهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ؛ بِسَبَبِ كُفْرِ أَبِي طَالِبٍ، وَحَتَّى لَا يُقَالَ بَعْدُ: إِنَّ الْإِسْلَامَ إِنَّمَا انْتَشَرَ عَنْ طَرِيقِ الْعَصَبِيَّةِ لَهُ.

وَلَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ، بَلْ إِنَّهُمْ عَصِيَّةٌ كَانُوا ضِدَّ نَبِينَا مُحَمَّدٍ ﷺ وَلَيْسُوا مَعَهُ.

لَعَلَّ هَذَا الْإِنْفِتَاحَ الْمُتَوَازِنَ عَلَى الْجَمِيعِ أَعَانَ فِي انْتِشَارِ الْإِسْلَامِ فِي الْعَشَائِرِ الْقَرْشِيَّةِ الْعَدِيدَةِ دُونَ تَحَفُّظَاتٍ مُتَّصِلَةٍ بِالْعَصِيَّةِ، فَأَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ مِنْ «تَيْمٍ»، وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ مِنْ «بَنِي أُمَيَّةَ»، وَالزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ مِنْ «بَنِي أَسَدٍ»، وَمُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ مِنْ «بَنِي عَبْدِ الدَّارِ»، وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ مِنْ «بَنِي هَاشِمٍ»، وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مِنْ «بَنِي عَدِيٍّ»، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ مِنْ «بَنِي زُهْرَةَ»، وَعُثْمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ مِنْ «بَنِي جُمَحٍ»، بَلْ إِنَّ عَدَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ فِي هَذِهِ الْمَرْحَلَةِ لَمْ يَكُونُوا مِنْ قُرَيْشٍ؛ فَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ مِنْ «هُذَيْلٍ»، وَعَتْبَةُ بْنُ غَزْوَانَ مِنْ «مَازِنٍ»، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَيْسٍ مِنَ «الْأَشْعَرِيِّينَ»، وَعَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ مِنْ «عَنْسٍ مِنْ مَذْحِجٍ»، وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ مِنْ «كَلْبٍ»، وَالطُّفَيْلُ بْنُ عَمْرٍو مِنْ «دَوْسٍ»، وَأَبُو ذَرٍّ مِنْ «غِفَّارٍ»، وَعَمْرُو بْنُ عَبْسَةَ مِنْ «سُلَيْمٍ»، وَعَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ مِنْ «عَنْزٍ بَنٍ وَائِلٍ»، وَصُهَيْبُ النَّمِرِيِّ مِنْ «بَنِي النَّمِرِ بْنِ قَاسِطٍ».

لَقَدْ كَانَ وَاضِحًا مُنْذُ الْوَهْلَةِ الْأُولَى أَنَّ الْإِسْلَامَ لَيْسَ خَاصًّا بِمَكَّةَ وَلَا بِقُرَيْشٍ.

نُعِيدُ التَّذْكِيرَ -بِفَضْلِ اللَّهِ تَعَالَى- بِأَدْوَارِ الدَّعْوَةِ، وَمَرَاحِلِهَا:

يُقَسَّمُ عَهْدُ الدَّعْوَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ ﷺ عَلَى دَوْرَيْنِ، يَمْتَّازُ أَحَدُهُمَا عَنِ الْآخَرِ تَمَامَ الْإِمْتِيَازِ، وَهُمَا:

١ - الدَّورُ الْمَكِّيُّ: ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً تَقْرِيْبًا.

٢ - الدَّورُ الْمَدَنِيُّ: عَشْرُ سَنَوَاتٍ كَامِلَةٍ.

ثُمَّ يَشْتَمِلُ كُلُّ مِنَ الدَّوْرَيْنِ عَلَى مَرَاكِحَ، لِكُلِّ مِنْهَا خَصَائِصُ تَمْتَازُ بِهَا عَنْ غَيْرِهَا، وَيُظْهَرُ ذَلِكَ جَلِيًّا بَعْدَ النَّظَرِ الدَّقِيقِ فِي الطُّرُوفِ الَّتِي مَرَّتْ بِهَا الدَّعْوَةُ خِلَالَ الدَّوْرَيْنِ.

فِيُمْكِنُ تَقْسِيمُ الدَّورِ الْمَكِّيِّ إِلَى ثَلَاثِ مَرَاكِحَ:

١ - الْأُولَى: مَرَحَلَةُ الدَّعْوَةِ السَّرِيَّةِ: ثَلَاثُ سِنِينَ.

٢ - مَرَحَلَةُ إِعْلَانِ الدَّعْوَةِ فِي أَهْلِ مَكَّةَ: مِنْ بَدَايَةِ السَّنَةِ الرَّابِعَةِ مِنَ النَّبُوَّةِ إِلَى أَوَاخِرِ السَّنَةِ الْعَاشِرَةِ.

٣ - مَرَحَلَةُ الدَّعْوَةِ خَارِجَ مَكَّةَ، وَفُشُوْهَا فِيهِمْ: مِنْ أَوَاخِرِ السَّنَةِ الْعَاشِرَةِ مِنَ النَّبُوَّةِ إِلَى هِجْرَتِهِ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ.

أَمَّا مَرَاكِحُ الدَّوْرِ الْمَدَنِيِّ فَسَيَجِيءُ تَفْصِيلُهَا فِي مَوْضِعِهِ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا -.



مَرَاتِبُ الدَّعْوَةِ وَمَرَاحِلُهَا

ذَكَرَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ لِلدَّعْوَةِ خَمْسَ مَرَاتِبٍ: «الأُولَى: النبوة، الثَّانِيَةُ: إِنْذَارُ عَشِيرَتِهِ الْأَقْرَبِينَ، الثَّالِثَةُ: إِنْذَارُ قَوْمِهِ، الرَّابِعَةُ: إِنْذَارُ قَوْمٍ مَا أَتَاهُمْ مِنْ نَذِيرٍ مِنْ قَبْلِهِ؛ وَهُمْ الْعَرَبُ قَاطِبَةً، وَالْخَامِسَةُ: إِنْذَارُ جَمِيعٍ مَنْ بَلَغَتْهُ دَعْوَتُهُ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ إِلَى آخِرِ الدَّهْرِ».

وَمَرَّاحِلُ الدَّعْوَةِ خِلَالَ حَيَاةِ الرَّسُولِ ﷺ:

الْمَرْحَلَةُ الْأُولَى: الدَّعْوَةُ سِرًّا؛ وَاسْتَمَرَّتْ ثَلَاثَ سِنِينَ.

الْمَرْحَلَةُ الثَّانِيَةُ: الدَّعْوَةُ جَهْرًا، وَالْكَفُّ عَنِ الْقِتَالِ؛ وَاسْتَمَرَّتْ إِلَى الْهِجْرَةِ.

الْمَرْحَلَةُ الثَّالِثَةُ: الدَّعْوَةُ جَهْرًا مَعَ قِتَالِ الْمُبْتَدِّينَ بِالْقِتَالِ؛ وَاسْتَمَرَّتْ إِلَى صَلَاحِ الْحُدَيْبِيَّةِ.

الْمَرْحَلَةُ الرَّابِعَةُ: الدَّعْوَةُ جَهْرًا مَعَ قِتَالِ كُلِّ مَنْ يَقِفُ فِي سَبِيلِ سَيْرِ الدَّعْوَةِ.

وَرُبَّمَا يَتَبَادَرُ سُؤَالٌ إِلَى الذَّهْنِ وَهُوَ:

هَلْ يَجِبُ عَلَى دُعَاةِ قِيَامِ الدَّوْلَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ خَاصَّةً فِي الْعَصْرِ الْحَدِيثِ التَّقِيدُ

بِهَذِهِ الْمَرَّاحِلِ بِمَدَاهَا الزَّمَنِيَّةِ كَمَا وَقَعَتْ لِلرَّسُولِ ﷺ؟

الجَوَابُ عَنْ هَذَا السُّؤَالِ هُوَ:

أَنَّهُ لَيْسَ عَلَيْهِمُ التَّقِيدُ بِهَذِهِ الْمَرَاحِلِ، وَلَا بِالْمَدَى الزَّمَنِيِّ الَّذِي مَرَّتْ بِهِ فِي حَيَاةِ الرَّسُولِ ﷺ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ الْمَدَى الزَّمَنِيِّ لَتِلْكَ الْمَرَاحِلِ تَقْدِيرُ رَبَّانِيٍّ وَلَيْسَ جُهْدًا بَشَرِيًّا فَقَطْ.

فَالْتَّقِيدُ بِهَذِهِ الْمَرَاحِلِ لَا يَتِمَّشُقُ مَعَ مُرُونَةِ الْإِسْلَامِ فِي مُعَالَجَةِ الْأُمُورِ وَمُوَاجَهَةِ الْأَحْدَاثِ، وَالسَّيْرَةِ النَّبَوِيَّةِ الَّتِي تُمَثِّلُ حَرَكَةَ الْإِسْلَامِ تَفْتَحُ أَمَامَ الدُّعَاةِ نَمَازِجَ لِلخِيَارَاتِ الْمُتَعَدِّدَةِ الَّتِي يُقَدِّمُهَا الْمَنْهَجُ الْإِسْلَامِيُّ بِحَرَكَتِهِ الْفَذَّةِ الْفَرِيدَةِ، وَمَا السَّرِّيَّةُ أَوْ طَلَبُ النُّصْرَةِ أَوْ الْهَجْرَةُ إِلَّا وَسَائِلُ اتَّخَذَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِنَشْرِ دَعْوَتِهِ ضِمْنَ ظُرُوفٍ وَمُوَاصِفَاتٍ مُعَيَّنَةٍ.

لَقَدْ اسْتَجَابَ الرَّسُولُ ﷺ لِلْأَوَامِرِ الْإِلَهِيَّةِ الَّتِي صَدَرَتْ لَهُ بِالتَّبْلِيغِ، وَقَدْ جَاءَتْ هَذِهِ الْأَوَامِرُ وَاضِحَةً فِي الْآيَاتِ الَّتِي نَزَلَتْ بَعْدَ آيَاتِ سُورَةِ الْعَلَقِ: ﴿يَتَأْتِيَهَا الْمَدَّثِرُ ١﴾ قُرْ فَأَنْذِرْ ٢﴾ وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ ٣﴾ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ ٤﴾ وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ ٥﴾ وَلَا تَمْنُنْ تَسْتَكْثِرُ ٦﴾ وَلِرَبِّكَ فَاصْبِرْ ﴿ [المدثر: ١-٧].

لَقَدْ لَخَّصَتْ هَذِهِ الْآيَاتُ الْكَرِيمَاتُ مَضْمُونَ الدَّعْوَةِ الَّتِي أُنِيطَتْ بِعُنُقِ الرَّسُولِ ﷺ، وَأُنِيطَ بِهِ تَبْلِيغُهَا إِلَى النَّاسِ، وَلَا تَكَادُ الْآيَاتُ الْقُرْآنِيَّةُ الَّتِي نَزَلَتْ فِي مَكَّةَ تَخْرُجُ عَنْ إِطَارِهَا الْعَامِّ.

فَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى لَهُ: ﴿يَتَأْتِيَهَا الْمَدَّثِرُ﴾: إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ زَمَانَ التَّدَثُّرِ وَالْخُلُودِ إِلَى

الرَّاحَةِ فِي الْمَضْجَعِ بَيْنَ الزَّوْجَةِ وَالْأَنْبَاءِ قَدْ وَلَّى، وَجَاءَ زَمَانُ الْمُجَاهَدَةِ بِكُلِّ أَبْعَادِهَا الْمَادِّيَّةِ وَالْمَعْنَوِيَّةِ.

وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فُرْأَنذِرْ﴾: إِشَارَةٌ إِلَى تَكْلِيفِهِ بِأَمْرِ دَعْوَةِ كُلِّ النَّاسِ إِلَى الْإِسْلَامِ.

وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ﴾: إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ لَيْسَ فِي الْوُجُودِ أَكْبَرُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى خَالِقِ الْوُجُودِ؛ وَلِذَا عَلَيْهِ أَنْ يُعْلِمَ النَّاسَ بِهَذِهِ الْحَقِيقَةِ؛ لِيَتَوَاضَعَ النَّاسُ كُلُّهُمْ لِلَّهِ الْكَبِيرِ الْمُتَعَالِ؛ وَهَذَا هُوَ التَّوْحِيدُ الْمُطْلَقُ.

وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَبِأَبْكَ فَطَهِّرْ﴾: إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ الدَّاعِيَةَ إِلَى اللَّهِ لَا بُدَّ أَنْ يَبْدَأَ بِتَطْهِيرِ نَفْسِهِ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا؛ حَتَّى يَكُونَ الْمَثَلُ الْأَعْلَى لِمَنْ يَدْعُوهُمْ إِلَى الطَّهَارَةِ بِكُلِّ مَعَانِيهَا.

وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ﴾: إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ التَّوْحِيدَ الْخَالِصَ يَقْتَضِي عَدَمَ تَعْظِيمِ أَوْ تَقْدِيسِ أَيِّ شَيْءٍ لِيَتَبَارَكَ الْخَالِقُ وَحْدَهُ فِي رُبُوبِيَّتِهِ.

وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَمْنُنْ تَسْتَكْثِرُ﴾: إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ مَا خُصَّ بِهِ مِنْ مَنَعِ إعْطَاءِ الشَّيْءِ ابْتِغَاءَ شَيْءٍ أَكْثَرَ مِنْهُ؛ هُوَ أَنَّهُ مَأْمُورٌ بِأَجْمَلِ الْأَخْلَاقِ وَأَشْرَفِ الْأَدَابِ؛ لِيَكُونَ مَثَلًا أَعْلَى لِلْبَشَرِيَّةِ، وَهُوَ يَدْعُوهَا إِلَى مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ.

وَلِلْقِيَامِ بِهَذِهِ الْأُمُورِ كَانَ لَا بُدَّ مِنْ خَتْمِهَا بِحَقِيقَةِ هَامَّةٍ لِلْوُصُولِ إِلَى الْأَهْدَافِ الْمَرْجُوءَةِ مِنْ هَذِهِ الْأَوَامِرِ، هَذِهِ الْحَقِيقَةُ هِيَ أَنَّ تَحْمُلَ أَمَانَةِ الدَّعْوَةِ فِي عَنَاصِرِهَا

الْمَذْكُورَةِ؛ لَا بُدَّ لَهُ مِنَ الصَّبْرِ عَلَى كُلِّ أَصْنَافٍ أَذَى الْمُعَارِضِينَ، وَالصَّبْرِ عَلَى تَرْبِيَةِ الْأَتْبَاعِ، وَالصَّبْرِ عَلَى الْإِبْتِلَاءِ؛ فَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلِرَبِّكَ فَاصْبِرْ﴾.

نَهَضَ الرَّسُولُ ﷺ مِنْ فِرَاشِهِ وَأَخَذَ يَدْعُو إِلَى مَا أُمِرَ بِهِ سِرًّا لِمُدَّةِ ثَلَاثِ سِنِينَ؛ كَمَا ذَكَرَ ابْنُ إِسْحَاقَ، وَلَفْظُهُ: «وَكَانَ بَيْنَ مَا أَخْفَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمْرُهُ وَاسْتَتَرَ بِهِ، إِلَى أَنْ أَمَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِإِظْهَارِ دِينِهِ ثَلَاثَ سِنِينَ، قَالَ: فِيمَا بَلَغَنِي مِنْ مَبْعَثِهِ».

وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ السَّرِّيَّةَ فِي الدَّعْوَةِ مَا جَاءَ فِي خَبَرِ إِسْلَامِ عَمْرِو بْنِ عَبْسَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ حَيْثُ قَالَ: «أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي أَوَّلِ مَا بُعِثَ وَهُوَ بِمَكَّةَ، وَهُوَ حِينَئِذٍ مُسْتَخْفٍ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

بَدَأَ بِالدَّعْوَةِ إِلَى التَّوْحِيدِ، وَنَبَذَ كُلَّ مَظَاهِيرِ الشِّرْكِ، وَكَانَ تَحَرُّكُهُ فِي هَذِهِ الْفَتْرَةِ وَسَطَ الَّذِينَ تَرَبَّطُوهُمْ بِهِ صَلَاتٍ؛ كَزَوْجَتِهِ، وَأَبْنَائِهِ، وَمَوْلَاهُ، وَرَبِيبِهِ، وَأَصْدِقَائِهِ، وَكُلُّ مَنْ يَطْمَعُنُّ إِلَى أَنَّهُ يَكْتُمُ السِّرَّ.

عَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ مَعْرِفَةَ الْيَقِينِ أَنَّهُ أَصْبَحَ نَبِيًّا لِلَّهِ الْكَرِيمِ الرَّحِيمِ، وَجَاءَهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِلْمَرَّةِ الثَّانِيَةِ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ قَوْلَهُ: ﴿يَا أَيُّهَا الْمَدِينُ ﴿١﴾ قُرْآنُكَ ذُرِّ وَرَبِّكَ فَكَبِّرْ ﴿٢﴾ وَيَا بَكَ فَطَهِّرْ ﴿٣﴾﴾ [المدرثر: ١-٤].

كَانَتْ هَذِهِ الْآيَاتُ الْمُتَتَابِعَةُ إِذَانًا لِلرَّسُولِ ﷺ؛ بِأَنَّ الْمَاضِيَ قَدْ انْتَهَى بِمَنَامِهِ وَهُدُوءِهِ، وَأَنَّهُ أَمَامَهُ عَمَلٌ عَظِيمٌ، يَسْتَدْعِي الْيَقْظَةَ وَالتَّشْمِيرَ، وَالْإِنْذَارَ

وَالْإِعْذَارَ، فَلْيَحْمِلِ الرِّسَالَةَ، وَلْيُوجِّهِ النَّاسَ، وَلْيَأْنَسْ بِالْوَحْيِ، وَلْيَقْوِ عَلَى عَنَائِهِ؛ فَإِنَّهُ مَصْدَرُ رِسَالَتِهِ وَمَدَدُ دَعْوَتِهِ.

وَتَعَدُّ هَذِهِ الْآيَاتُ أَوَّلَ أَمْرِ بِتَبْلِيغِ الدَّعْوَةِ، وَالْقِيَامِ بِالتَّبِعَةِ، وَقَدْ أَشَارَتْ هَذِهِ الْآيَاتُ إِلَى أُمُورٍ هِيَ خُلَاصَةُ الدَّعْوَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ، وَالْحَقَائِقِ الْإِسْلَامِيَّةِ الَّتِي بُنِيَ عَلَيْهَا الْإِسْلَامُ كُلُّهُ؛ وَهِيَ: الْوَحْدَانِيَّةُ، وَالْإِيمَانُ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتَطْهِيرُ النُّفُوسِ، وَدَفْعُ الْفَسَادِ عَنِ الْجَمَاعَةِ الْمُؤْمِنَةِ، وَجَلْبُ النَّفْعِ.

كَانَتْ هَذِهِ الْآيَاتُ تَهْيِيجًا لِعَزِيمَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ لِيَنْهَضَ بِعَبءٍ مَا كُلفَهُ مِنْ تَبْلِيغِ رِسَالَاتِ رَبِّهِ، فَيَمْضِي قُدَمَا بِدَعْوَتِهِ، لَا يُبَالِي الْعُقَبَاتِ وَالْحَوَاجِزَ، كَانَ هَذَا النَّدَاءُ الْمُتَلَطِّفُ ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ﴾ إِذْنًا بِشَحْذِ الْعَزَائِمِ، وَتَوْدِيْعًا لِأَوْقَاتِ النَّوْمِ وَالرَّاحَةِ، وَجَاءَ عَقِبَ هَذَا النَّدَاءِ الْأَمْرُ الْجَارِمُ بِالنُّهُوضِ؛ ﴿فُزْ﴾ فِي عَزِيمَةِ نَاهِضَةٍ وَقُوَّةٍ حَازِمَةٍ، تَتَحَرَّكُ فِي اتِّجَاهِ تَحْقِيقِ وَاجِبِ التَّبْلِيغِ.

وَفِي مَجِيءِ الْأَمْرِ بِالْإِنْذَارِ مُنْفَرِدًا عَنِ التَّبَشِيرِ فِي أَوَّلِ خِطَابٍ وُجِّهَ إِلَى النَّبِيِّ الْبَشِيرِ النَّذِيرِ ﷺ بَعْدَ فِتْرَةِ الْوَحْيِ؛ إِذْنًا بِأَنَّ رِسَالَتَهُ تَعْتَمِدُ عَلَى الْكِفَاحِ الصَّبُورِ، وَالْجِهَادِ الْمَرِيرِ، ثُمَّ زَادَتْ الْآيَاتُ فِي تَقْوِيَةِ عَزِيمَةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَشَدَّ أَرْزَهُ، وَحَضَّه عَلَى الْمُضِيِّ قُدَمَا إِلَى غَايَةِ مَا أَمَرَ بِهِ، غَيْرَ عَابِيٍّ بِمَا يَعْتَرِضُ طَرِيقَهُ مِنْ عُقَبَاتٍ مَهْمَا يَكُنْ شَأْنُهَا؛ فَقِيلَ لَهُ: ﴿وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ﴾؛ أَي: لَا تُعْظِمُ شَيْئًا مِنْ أُمُورِ الْخَلْقِ، وَلَا يَتَعَاطَمُكَ مِنْهُمْ شَيْءٌ، فَلَا تَتَهَيَّبُ فِعْلًا مِنْ أَفْعَالِهِمْ، وَلَا تَخْشَ أَحَدًا

مِنْهُمْ، وَلَا تُعْظَمُ إِلَّا رَبَّكَ الَّذِي تَعَهَّدَكَ وَأَنْتَ فِي أَصْلَابِ الْأَبَاءِ وَأَرْحَامِ الْأُمَمَاتِ، فَرَبَّكَ عَلَى مَوَائِدِ فَضْلِهِ، وَرَعَاكَ بِإِحْسَانِهِ وَجُودِهِ، حَتَّى أَخْرَجَكَ لِلنَّاسِ نَبِيًّا وَرَسُولًا، بَعْدَ أَنْ أَعَدَّكَ خَلْقًا وَخُلُقًا؛ لِتَحْمِلَ أَمَانَةَ أَعْظَمِ رِسَالَاتِهِ.

﴿وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ﴾: فَكُلُّ تَعْظِيمٍ وَتَكْبِيرٍ وَإِجْلَالٍ حَقٌّ لِلَّهِ تَعَالَى وَحْدَهُ، لَا يُشَارِكُهُ فِيهِ أَحَدٌ، أَوْ شَيْءٌ مِنْ مَخْلُوقَاتِهِ.

وَفِي قَوْلِهِ: ﴿وَيَا بَكَ فَطَهِّرْ﴾: فَكَأَنَّهُ قِيلَ لَهُ ﷺ: فَأَنْتَ عَلَى طَهْرِكَ وَتَطَهُّرِكَ بِفِطْرَتِكَ؛ فِي كَمَالِ إِنْسَانِيَّتِكَ بِمَا جَبَلَكَ اللَّهُ عَلَيْهِ مِنْ أَكْرَمِ مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، وَبِمَا حَبَاكَ بِهِ مِنْ نُبُوَّتِهِ؛ لِيُعِدَّكَ بِهَا لِيَوْمِكَ هَذَا، أَحْوَجُ إِلَيَّ أَنْ تَزْدَادَ فِي تَطَهُّرِكَ النَّفْسِيِّ، فَتَزْدَادَ مِنَ الْمَكَارِمِ فِي حَيَاتِكَ مَعَ النَّاسِ وَالْأَشْيَاءِ، فَأَنْتَ الْيَوْمَ رَسُولُ اللَّهِ إِلَى الْعَالَمِينَ، وَكَمَالُ الرِّسَالَةِ فِي كَمَالِ الْخُلُقِ الْاجْتِمَاعِيِّ، صَبْرًا، وَحِلْمًا، وَعَفْوًا، وَإِحْسَانًا وَدُؤُوبًا عَلَى الْجِدِّ فِي تَبْلِيغِ الدَّعْوَةِ دَعْوَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، وَلَا يَثْنِيكَ إِذَاءٌ، وَلَا يَقْعِدُكَ عَنِ الْمُضِيِّ إِلَيَّ غَايَتِكَ فَادِحُ الْبَلَاءِ.

وَفِي قَوْلِهِ: ﴿وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ﴾: كَأَنَّهُ قِيلَ لَهُ ﷺ: لِيَكُنْ قَصْدُكَ وَنِيَّتُكَ فِي تَرْكِكَ مَا تَرَكْتَ، فِطْرَةً وَطَبْعًا هَجْرُهُ تَكْلِيفًا وَتَعَبْدًا؛ لِتَكُونَ قُدْوَةً أَمَّتِكَ، وَعُنْوَانُ تَطَهُّرِهَا بِهِدَايَةِ رِسَالَتِكَ.

بَعْدَ نَزُولِ آيَاتِ الْمُدَّثِّرِ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو إِلَى اللَّهِ وَإِلَى الْإِسْلَامِ سِرًّا، وَكَانَ طَبِيعِيًّا أَنْ يَبْدَأَ بِأَهْلِ بَيْتِهِ، وَأَصْدِقَائِهِ وَأَقْرَبِ النَّاسِ إِلَيْهِ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ مَكَّةَ

كَانَتْ مَرْكَزَ دِينِ الْعَرَبِ، وَكَانَ بِهَا سَدَنَةُ الْكَعْبَةِ، وَالْعِنَايَةُ بِشَأْنِ الْأَوْثَانِ وَالْأَصْنَامِ الْمُقَدَّسَةِ عِنْدَ سَائِرِ الْعَرَبِ، فَالْوُصُولُ إِلَى الْمَقْصُودِ مِنَ الْإِصْلَاحِ فِيهَا يَزِدَادُ عُسْرًا وَشِدَّةً عَمَّا لَوْ كَانَ بَعِيدًا عَنْهَا، فَلَأَمْرٌ يَحْتَاجُ إِلَى عَزِيمَةٍ لَا تُرْزَلُهَا الْمَصَائِبُ وَالْكَوَارِثُ، كَانَ مِنَ الْحِكْمَةِ تَلْقَاءَ ذَلِكَ أَنْ تَكُونَ الدَّعْوَةُ فِي بَدْءِ أَمْرِهَا سِرِّيَّةً؛ لِئَلَّا يُفَاجَأَ أَهْلُ مَكَّةَ بِمَا يُهَيِّجُهُمْ.

وَكَانَ مِنَ الطَّبِيعِيِّ أَنْ يَعْرِضَ الرَّسُولُ ﷺ الْإِسْلَامَ أَوَّلًا عَلَى أَلْصَقِ النَّاسِ بِهِ وَآلِ بَيْتِهِ، وَأَصْدِقَائِهِ، فَدَعَاهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَدَعَا إِلَيْهِ كُلٌّ مَنْ تَوَسَّمَ فِيهِ خَيْرًا مِمَّنْ يَعْرِفُهُمْ وَيَعْرِفُونَهُ، يَعْرِفُهُمْ بِحُبِّ اللَّهِ وَالْحَقِّ وَالْخَيْرِ، وَيَعْرِفُونَهُ بِتَحَرِّيِ الصَّدَقِ وَالصَّلَاحِ، فَأَجَابَهُ مِنْ هَؤُلَاءِ - الَّذِينَ لَمْ تُخَالِجْهُمْ رِيبةٌ قَطُّ فِي عَظَمَةِ الرَّسُولِ ﷺ، وَجَلَالِ نَفْسِهِ وَصَدَقِ خَبَرِهِ - جَمْعٌ عُرِفُوا فِي التَّارِيخِ الْإِسْلَامِيِّ بِالسَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ، وَفِي مُقَدِّمَتِهِمْ: زَوْجَةُ النَّبِيِّ ﷺ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ خَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ، وَمَوْلَاهُ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ بْنِ شَرَحْبِيلَ الْكَلْبِيِّ، وَابْنُ عَمِّهِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ - وَكَانَ صَبِيًّا يَعِيشُ فِي كِفَالَةِ الرَّسُولِ ﷺ -، وَصَدِيقُهُ الْحَمِيمُ أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ، أَسْلَمَ هَؤُلَاءِ فِي أَوَّلِ يَوْمٍ مِنْ أَيَّامِ الدَّعْوَةِ.

اسْتَمَرَّتِ الدَّعْوَةُ السِّرِّيَّةُ فِي مَكَّةَ ثَلَاثَ سَنَوَاتٍ، وَظَهَرَتْ أَهَمُّ مَلَامِحِ تِلْكَ الْمَرْحَلَةِ، وَظَهَرَتْ طَبِيعَتُهَا فِي الْآتِي:

- تَمَيَّزَتْ فِيهَا جُهُودُ الرَّسُولِ ﷺ وَتَحَرُّكَاتُهُ فِي نَشْرِ الدَّعْوَةِ السِّرِّيَّةِ بِالْخَفَاءِ فِي ذَلِكَ وَالسِّرِّيَّةِ فِيهِ، وَقَدْ اتَّضَحَ ذَلِكَ مِنْ خِلَالِ حِرْصِهِ عَلَى أَدَاءِ

عِبَادَتِهِ وَالتَّقَائِهِ بِأَصْحَابِهِ فِي الْخَفَاءِ، فَكَانَ إِذَا أَرَادَ الصَّلَاةَ خَرَجَ خَارِجَ مَكَّةَ فِي بَعْضِ الشُّعَابِ؛ لِأَدَائِهَا مَعَ بَعْضِ أَصْحَابِهِ، وَكَانَتِ الصَّلَاةُ حِينِيذٍ فِي وَقَتَيْنِ: قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، وَقَبْلَ غُرُوبِهَا.

وَيُؤَكِّدُ تِلْكَ السَّرِّيَّةَ فِي هَذِهِ الْمَرْحَلَةِ مَا قَالَهُ الصَّحَابِيُّ الْجَلِيلُ عَمْرُو بْنُ عَبْسَةَ رضي الله عنه فِي خَبَرِ إِسْلَامِهِ حِينَ قَالَ: «أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله فِي أَوَّلِ مَا بُعِثَ وَهُوَ بِمَكَّةَ، وَهُوَ حِينِيذٍ مُسْتَخْفٍ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

- تَمَيَّزَتْ - أَيْضًا - تِلْكَ الْمَرْحَلَةُ بِالتَّرْكِيزِ عَلَى غَرْسِ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَتَوْحِيدِهِ فِي نَفُوسِ الْمُؤْمِنِينَ، وَتَجْرِيدِهِمْ مِنَ التَّعَلُّقِ بِكُلِّ مَا سِوَى اللَّهِ.

- وَتَمَيَّزَتْ بِعَدَمِ مُوَاجَهَةِ الْمُشْرِكِينَ أَوْ الدُّخُولِ مَعَهُمْ فِي جِدَالٍ مِنْ أَجْلِ الدَّعْوَةِ.

- وَتَمَيَّزَتْ بِالْإِقْتِصَارِ عَلَى دَعْوَةٍ مِنْ يَثِقُ فِيهِمُ الرَّسُولُ صلوات الله عليه وآله وَعَلَى أَصْحَابِهِ

رضي الله عنهم.



الرَّعِيلُ الْأَوَّلُ

الْمُسْلِمُونَ الْأَوَائِلُ، الرَّعِيلُ الْأَوَّلُ، السَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ:

اقتصر الرسول ﷺ في دعوته في هذه المرحلة على الذين من حوله، ممن تربطه بهم علاقة حسنة، ومن يتوسم فيهم الاستجابة لدعوته؛ لما يعرفه عنهم من حسن الخلق، ورجاحة العقل، وصدق القول، فهم إن لم يستجيبوا له فعلى الأقل لن يفسدوا له سراً.

ودخل في هذه المرحلة في الإسلام أقرب الناس لرسول الله ﷺ، من الرجال والنساء الذين عاشروه أكثر من غيرهم، فخبروه ووثقوا به؛ فكان أول من استجاب له من النساء: زوجته خديجة، ومن الرجال: صاحبه أبو بكر، ومن الصبيان: ابن عمه وربيه علي بن أبي طالب -على صغر سنه-، ومن الموالى: مولاه زيد بن حارثة رضي الله عنه.

ولا شك أن هؤلاء بمبادرتهم نالوا شرف السبق إلى الإسلام، وما كان لهم أن يتشرفوا بهذه المكرمة من الله إلا لما لهم من صدق السيرة والبذل والتضحية.

فخديجة: لا يخفى ما كان لها من بذل كريم من مالها؛ مؤاساة لرسول الله

ﷺ، وَتَضَحِيَّةٍ عَظِيمَةٍ بِوُقُوفِهَا إِلَى جَانِبِهِ، وَتَثْبِيتهِ، وَتَسْلِيتهِ فِي كُلِّ أَرْزَامَاتِهِ.

أَمَّا أَبُو بَكْرٍ: فَاشْتَهَرَ بِمُلَاصَقَتِهِ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَكْثَرَ مِنْ غَيْرِهِ، وَتَأَثَّرَ بِأَخْلَاقِهِ حَتَّى صَارَ يَكْرَهُ مَا يَكْرَهُ مِنْ التَّقَرُّبِ لِلْأَصْنَامِ وَالتَّوَسُّلِ لَهَا، وَصَارَ بَيْنَهُمَا أُلْفَةً لَا تُدَانِيهَا أُلْفَةٌ؛ مِمَّا جَعَلَ أَبَا بَكْرٍ يَثِقُ بِمُحَمَّدٍ ﷺ وَيُصَدِّقُهُ، وَيُؤَثِّرُهُ عَلَى نَفْسِهِ، وَيَجْعَلُ مَالَهُ هِبَةً لَهُ يَتَصَرَّفُ بِهِ كَيْفَ شَاءَ؛ فَوَرَدَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا نَفَعَنِي مَالٌ قَطُّ مَا نَفَعَنِي مَالُ أَبِي بَكْرٍ»، فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ ﷺ، وَقَالَ: وَهَلْ أَنَا وَمَالِي إِلَّا لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟! فَلَا عَجَبَ أَنْ يَكُونَ أَوَّلَ رَجُلٍ يَدْعُوهُ الرَّسُولُ ﷺ إِلَى الْإِسْلَامِ فَيَبَادِرُ دُونَ نَظَرٍ أَوْ تَرَدُّدٍ.

أَمَّا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ﷺ: فَقَدْ هَيَّأَ اللَّهُ لَهُ الْأَسْبَابَ لِيَكُونَ مِنَ الْأَصْقِ الْفَتِيَانِ بِمُحَمَّدٍ ﷺ، حِينَ كَانَ وَالِدُهُ أَبُو طَالِبٍ كَثِيرَ الْعِيَالِ، قَلِيلَ الْمَالِ، فَطَلَبَ مِنْهُ مُحَمَّدٌ ﷺ أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهِ؛ لِيَكُونَ عِنْدَهُ، وَيُنْفِقَ عَلَيْهِ؛ لِيُخَفِّفَ بِذَلِكَ مِنْ مُعَانَاةِ عَمِّهِ؛ لِذَا عَاشَ عَلِيُّ ﷺ فِي حِجْرِ الرَّسُولِ ﷺ مُنْذُ نَعُومَةِ الْأَظْفَارِ، وَتَأَثَّرَ بِهِ، وَتَخَلَّقَ بِأَخْلَاقِهِ، وَأَحَبَّهُ، وَدَخَلَ فِيْمَا جَاءَ بِهِ.

أَمَّا مَوْلَاهُ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ ﷺ: فَقَدْ كَانَ لِحُبِّهِ لِمُحَمَّدٍ ﷺ، وَتَفْضِيلِهِ لِقُرْبِهِ، وَالْعَيْشِ مَعَهُ عَلَى وَالِدِيهِ مَا أَهْلُهُ لِنَيْلِ شَرَفِ السَّبْقِ؛ لِيَكُونَ أَوَّلَ مَوْلَى يَدْخُلُ دِينَ اللَّهِ.

كَانَ هَؤُلَاءِ الْمُبَادِرُونَ لِلْإِسْلَامِ أَوَّلَ مَنْ أَسَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ ﷺ بِدَعْوَتِهِ،

وَأَوَّلَ مَنْ تَذَوَّقَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ سَعَى هَؤُلَاءِ بِدَعْوَةِ
غَيْرِهِمْ لِلدُّخُولِ فِي الدِّينِ الْجَدِيدِ، فَدَخَلَ عَلَى يَدِ أَبِي بَكْرٍ عَدَدٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ،
حَتَّى تَكَاثَرَ عَدَدُ الدَّاخِلِينَ فِي الْإِسْلَامِ فِي هَذِهِ الْمَرَحَلَةِ؛ فَبَلَغَ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعِينَ
مُسْلِمًا وَمُسْلِمَةً، وَكُلُّ ذَلِكَ خُفْيَةً، حَتَّى إِنَّ بَعْضَ هَؤُلَاءِ الْمُسْلِمِينَ لَا يَعْرِفُ
بِإِسْلَامِ بَعْضِهِمُ الْآخَرِ.

جامعة

مِنْهَاجُ النَّبِيِّ ﷺ

www.menhag-un.com

مِنْ فَوَائِدِ مَا وَقَعَ فِي مَرَحَلَةِ الدَّعْوَةِ السَّرِيَّةِ

وَمِنْ فَوَائِدِ مَا وَقَعَ فِي هَذِهِ الْمَرَحَلَةِ السَّرِيَّةِ:

- أَنَّ الْمُحْسِنَ يَلْقَى جَزَاءَ إِحْسَانِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

فَأَكْرَمَ اللَّهُ أُولَئِكَ السَّابِقِينَ بِالرَّفْعَةِ فِي الدُّنْيَا عَلَى مُبَادَرَتِهِمْ، فَخَدِجَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَوَّلُ مَنْ يُبَشِّرُ مِنَ اللَّهِ بِالْجَنَّةِ؛ كَمَا جَاءَ عَنِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أُمِرْتُ أَنْ أُبَشِّرَ خَدِجَةَ بَبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ، لَا صَخَبَ فِيهِ، وَلَا وَصَبٍ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

وَيَرْفَعُ اللَّهُ ذِكْرَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ فَهُوَ ثَانِي اثْنَيْنِ فِي الْغَارِ، وَأَوَّلُ خَلِيفَةِ لِلنَّبِيِّ الْمُخْتَارِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ يَرْفَعُ اللَّهُ ذِكْرَهُ بِالزَّوْاجِ مِنْ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَيَكُونُ لَهُ مِنْهَا سِبْطًا رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَسَيِّدًا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ: الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَرْفَعُهُ اللَّهُ بِحُبِّ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهُ؛ فَهُوَ حُبُّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

مِنْ الْفَوَائِدِ أَيْضًا:

- مَنْ وَفَّقَهُ اللَّهُ لِلْخَيْرِ، وَمَنْ عَلَيْهِ بِالْهِدَايَةِ فَلَا يَقْصُرُ ذَلِكَ عَلَى نَفْسِهِ بَلْ عَلَيْهِ

أَنْ يَدْعُو غَيْرَهُ إِلَيْهِ، وَأَنْ يُحِبَّ لغيرِهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ، وَبِمَثَلِ هَذَا الْخُلُقِ انْتَشَرَ
الْإِسْلَامُ؛ بَلْ وَيَتَنَشَرُ الْخَيْرُ وَيَنْحَسِرُ الشَّرُّ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ.

كَانَ أَوَّلَ مَنْ بَادَرَ إِلَى التَّصَدِيقِ مِنَ الرِّجَالِ الْأَحْرَارِ: أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رضي الله عنه،
وَمِنَ الْعُلَمَاءِ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه، وَمِنَ النِّسَاءِ: خَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ رضي الله عنها،
وَمِنَ الْمَوَالِي: زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ الْكَلْبِيُّ رضي الله عنه.

عَنْ عَفِيفِ الْكِنْدِيِّ رضي الله عنه قَالَ: «كُنْتُ امْرَأً تَاجِرًا، فَقَدِمْتُ الْحَجَّ، فَاتَيْتُ
الْعَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لِابْتِنَاعٍ مِنْهُ بَعْضَ التَّجَارَةِ، وَكَانَ امْرَأً تَاجِرًا، فَوَاللَّهِ إِنِّي
لَعِنْدَهُ بِمَنْىً إِذْ خَرَجَ رَجُلٌ مِنْ خِבَاءٍ قَرِيبٍ مِنْهُ، فَنَظَرْتُ إِلَى الشَّمْسِ، فَلَمَّا رَأَاهَا
مَالَتْ بَعْدَ الزَّوَالِ بِاتِّجَاهِ الْغُرُوبِ قَامَ يُصَلِّي، ثُمَّ خَرَجَتْ امْرَأَةٌ مِنْ ذَلِكَ الْخِبَاءِ
الَّذِي خَرَجَ ذَلِكَ الرَّجُلُ مِنْهُ، فَقَامَتْ خَلْفَهُ تُصَلِّي، ثُمَّ خَرَجَ غُلَامٌ حِينَ نَاهَزَ
الْحُلُمَ - أَيْ قَارَبَ الْبُلُوغَ - مِنْ ذَلِكَ الْخِبَاءِ، فَقَامَ مَعَهُ يُصَلِّي، قَالَ: فَقُلْتُ
لِلْعَبَّاسِ: يَا عَبَّاسُ مَا هَذَا؟ قَالَ: هَذَا مُحَمَّدُ ابْنُ أَخِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ،
قَالَ: قُلْتُ: وَمَنْ هَذِهِ الْمَرْأَةُ؟ قَالَ: هَذِهِ امْرَأَتُهُ خَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ، قَالَ: فَقُلْتُ:
مَنْ هَذَا الْفَتَى؟ قَالَ: هَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ابْنُ عَمِّهِ، قَالَ: قُلْتُ: فَمَا هَذَا الَّذِي
يَصْنَعُ؟ قَالَ: يُصَلِّي، هُوَ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، وَلَمْ يَتَّبِعْهُ عَلَى أَمْرِهِ إِلَّا امْرَأَتُهُ وَابْنُ عَمِّهِ
هَذَا الْفَتَى، وَيَزْعُمُ أَنَّهُ سَتَفْتَحُ عَلَيْهِ كُنُوزُ كِسْرَى وَقَيْصَرَ، قَالَ: فَكَانَ عَفِيفٌ وَهُوَ
ابْنُ عَمِّ الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ، يَقُولُ: وَأَسْلَمَ بَعْدُ فَحَسُنَ إِسْلَامُهُ، لَوْ كَانَ اللَّهُ رَزَقَنِي
الْإِسْلَامَ يَوْمَئِذٍ، فَأَكُونُ ثَانِيًا مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَالْحَاكِمُ، وَهُوَ

حَسَنٌ بِشَوَاهِدِهِ.

وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه فِي قِصَّةِ مَا حَصَلَ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ مِنَ الْخُصُومَةِ؛ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ بَعَثَنِي إِلَيْكُمْ فَقُلْتُمْ: كَذَبْتَ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: صَدَقَ، وَوَأَسَانِي بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، فَهَلْ أَنْتُمْ تَارِكُو لِي صَاحِبِي؟» أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ.

وَأَخْرَجَ عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ رضي الله عنه قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمَا مَعَهُ إِلَّا خَمْسَةُ أَعْبِدٍ، وَامْرَأَتَانِ، وَأَبُو بَكْرٍ».

وَمِنْ أَوَائِلِ مَنْ آمَنَ بِرَسُولِ اللَّهِ وَصَدَّقَ بِهِ: وَرَقَةُ بْنُ نَوْفَلٍ؛ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَسْبُوا وَرَقَةَ؛ فَإِنِّي رَأَيْتُ لَهُ جَنَّةً أَوْ جَنَّتَيْنِ» أَخْرَجَهُ الْبَزَّازُ، وَالْحَاكِمُ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

كَذَلِكَ مِنَ الْأَوَائِلِ: عَمْرُو بْنُ عَبْسَةَ، فَعَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْسَةَ رضي الله عنه قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ مَعَكَ عَلَى هَذَا الْأَمْرِ؟ قَالَ: «حُرٌّ وَعَبْدٌ»، قَالَ: وَمَعَهُ يَوْمَئِذٍ أَبُو بَكْرٍ وَبِلَالٌ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: «ارْجِعْ إِلَى قَوْمِكَ حَتَّى يُمَكِّنَ اللَّهُ ﷻ لِرَسُولِهِ»، وَكَانَ عَمْرُو بْنُ عَبْسَةَ يَقُولُ: لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَإِنِّي لَرُبُّعُ الْإِسْلَامِ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ».

كَذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه فَعَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ غُلَامًا يَافِعًا -أَي: شَارَفَ عَلَى الْإِحْتِلَامِ- أَرْعَى غَنَمًا لِعُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ بِمَكَّةَ، فَاتَى عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ، وَقَدْ فَرَّاهُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَقَالَ -أَوْ قَالَا- لِي: «عِنْدَكَ يَا غُلَامُ لَبَنٌ

تَسْقِنَا!»، قُلْتُ: إِنِّي مُؤْتَمَنٌ، وَلَسْتُ بِسَاقِيكُمَا، فَقَالَا: «هَلْ عِنْدَكَ مِنْ جَذَعَةٍ لَمْ يَنْزُ عَلَيْهَا الْفَحْلُ بَعْدُ؟»، قُلْتُ: نَعَمْ، فَاتَّيْتُهُمَا بِهَا، فَأَعْتَقَلَهَا النَّبِيُّ ﷺ، وَمَسَحَ الضَّرْعَ وَدَعَا، فَحَفَلَ الضَّرْعُ، وَأَتَاهُ أَبُو بَكْرٍ بِصَخْرَةٍ مُنْقَعِرَةٍ، فَحَلَبَ فِيهَا، ثُمَّ شَرِبَ هُوَ وَأَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ سَقَيْانِي، ثُمَّ قَالَ لِلضَّرْعِ: «اَقْلُصْ» فَقَلَّصَ -أَي: انْقَبَضَ- فَاَنْقَبَضَ-، فَلَمَّا كَانَ بَعْدُ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: عَلَّمَنِي مِنْ هَذَا الْقَوْلِ الطَّيِّبِ -يَعْنِي: الْقُرْآنَ-، فَقَالَ: «إِنَّكَ غُلَامٌ مُعَلَّمٌ»، فَأَخَذْتُ مِنْ فِيهِ سَبْعِينَ سُورَةً لَا يُنَازِعُنِي فِيهَا أَحَدٌ. أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَابْنُ سَعْدٍ، وَالطَّيَالِسِيُّ، وَأَبُو يَعْلَى، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ.

هُؤُلَاءِ أَوَّلُ مَنْ آمَنَ وَدَخَلَ فِي الْإِسْلَامِ، وَلِإِسْلَامِ كُلِّ مِنْهُمْ تَفْصِيلٌ يَأْتِي بَعْدُ
إِنْ شَاءَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا.

نَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى بِأَسْمَائِهِ الْحُسْنَى، وَصِفَاتِهِ الْمُثَلَّى أَنْ يُعَلِّمَنَا مَا يَنْفَعُنَا، وَأَنْ يَنْفَعَنَا بِمَا عَلَّمَنَا، وَأَنْ يَزِيدَنَا عِلْمًا، وَأَنْ يُحْسِنَ خِتَامَنَا أَجْمَعِينَ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ، وَمَنْ تَمَسَّكَ بِهِدْيِهِ وَاتَّبَعَ سُنَّتَهُ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

